لمحات من التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية

د. عبدالله بن عبدالعزيز المعجل
قسم الاقتصاد – كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

لمحات من التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية*

د. عبدالله بن عبدالعزيز المعجل
قسم الاقتصاد – كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص الدراسة:

تحظى المصرفية الإسلامية بدعم كبير من قبل الحكومة الماليزية بهدف جعل ماليزيا مركزاً عالمياً للتمويل الإسلامي. واتخذت لذلك خطوات عديدة ومتنوعة تشمل النواحي الشرعية والتشريعية والتنظيمية، والمساهمة في تأسيس وتعزيز المرافق والمؤسسات وابتكار المنتجات والخدمات الضرورية لنمو وتطور هذا القطاع. لقد تم تبني النظام المزدوج الذي يجمع بين المصرفية الإسلامية والمصرفية التقليدية مع مراعاة الخصوصية التي ينفرد بها النظام المصرفي الإسلامي وقد ساهم هذا في تعزيز المنافسة وأدى إلى رفع كفاءة النظام المصرفي الإسلامي. ورغم تميز التجربة من نواحي عديدة، ألا إن الاعتماد على صيغ واجتهادات فقهية لا تحظى بتأييد المجامع الفقهية أضعف جاذبية تلك الصناعة وشكك في إمكانية اعتبارها تجربة نموذجية تعكس حقيقة المصرفية الإسلامية. إن ما تحقق لتلك الصناعة من بيئة تحتية مميزة وما توافر لها من فرص النجاح يمكن أن يقود إلى تميزها عالمياً لو تيسر لها انفتاح أكبر على الاجتهادات الفقهية المجمعية.

الكلمات الدالة: التمويل الإسلامي، المصرفية الإسلامية في ماليزيا، بيع العينة، بيع الدين، صيغ التمويل الإسلامية

---

* (من أبحاث كرسي محمد الراشد لدراسات المصرفية الإسلامية)

المقدمة:

تشهد صناعة التمويل الإسلامي في العقود الأخيرة نمواً سريعاً واهتماماً عالمياً متزايداً ساهم في حدوثه ما شهده العالم مؤخراً من أزمة مالية طاحنة تأثرت بها معظم اقتصاديات دول العالم. وعلى الرغم من قلة التطبيقات المالية الإسلامية، وتركزها بشكل كبير في صناعة المصرفية الإسلامية، إلا إن المستقبل يبشر بتوسع في تلك التطبيقات المالية كنتيجة منطقية لهذا الاهتمام العالمي المتزايد بصناعة التمويل الإسلامي، والمأمول أن يكون هذا التوسع أكثر توافقاً مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتحقيقاً لمقاصدها العامة.

تطبيقات المصرفية الإسلامية تعد هي الأبرز في صناعة التمويل الإسلامي وذلك لأسباب عديدة منها: أنها المجال الأوسع الذي يملك حوافز كبيرة لدفع المستثمرين لولوجه، و أنها الأكثر استجابة للمبادرات الفردية نظرا لقلة التعقيدات والتشابكات المتعلقة بها، وأنها قد توفر لها خبرة متراكمة من التجربة المصرفية التقليدية التي أرست الأسس الفنية للعمل المصرفي وساهمت بذلك في تخفيض كلفة تأسيس العمل المصرفي الإسلامي.

صناعة المصرفية الإسلامية اليوم منتشرة في رقعة جغرافية كبيرة من العالم، وهي آخذة في التزايد والنمو يوماً بعد يوم، مع تفاوت ملحوظ في حجم الممارسة من بلد لآخر. فهناك على سبيل المثال بلدان تتبنى المصرفية الإسلامية بالكامل دون سماح للمصرفية التقليدية الربوية بالعمل فيها، وبالمقابل هناك بلدان لا يتجاوز حجم الممارسة فيها مؤسسة مالية صغيرة تقدم منتجات تمويلية متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

بين هذين الطرفين توجد ممارسات متفاوتة، لعل من أكثرها إثارة للاهتمام التجربة الماليزية التي جمعت بين النظامين: النظام المصرفي التقليدي الربوي، والنظام المصرفي الإسلامي، وفق تشريعات منظمة لكل مسار وفي ظل اشتراطات ومتطلبات وإجراءات تسعى لضمان جودة العمل وتناسقه وتحقيقه للأهداف الاقتصادية والتنموية المأمولة.

هذه التجربة، والتي حظيت بمدى زمني لا بأس به من التطبيق، تحتاج إلى تأمل ودراسة لتقييم مدى نجاحها في تقديم مصرفية إسلامية حقيقية متوافقة مع الشريعة الإسلامية، ومحققة للآمال التي يتطلع لها المهتمون بالمصرفية الإسلامية، وملبية في نفس الوقت لاحتياجات جمهور المتعاملين الباحثين عن مصرفية نقية خالية من الربا والمحظورات الشرعية الأخرى.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة من كون التجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا تجربة مميزة تسنى لها من الإمكانات ما لم يتسنى لغيرها من التجارب الأخرى. ولعل مصدر تميزها ينبثق من كون الدولة هي المعنية بالإشراف والتنظيم لتلك الصناعة، في ظل تبنيها وإشرافها وتنظيمها للنقيض لتلك الصناعة ألا وهي المصرفية التقليدية الربوية. هذا الوضع الذي يجمع بين النقيضين يستدعي البحث والدراسة لمعرفة أبعاده وآثاره وتحديد مدى نجاح التجربة واستلهام الدروس منها.

لقد مر على التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية عدة عقود شهدت خلالها الكثير من التحديات والصعوبات، كما حققت خلالها كذلك العديد من الانجازات. وتسعى ماليزيا اليوم إلى تصدر صناعة المصرفية الإسلامية، والتمويل الإسلامي بشكل عام، وأن تكون مركزاً عالمياً تفد إليه الاستثمارات من جميع أنحاء العالم. لذا فإن دراسة التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية أمر مهم ومطلوب من أجل استشفاف الدروس المنبثقة عن تلك التجربة وتقييم سلبياتها وإيجابياتها.

أهداف الدراسة:

على الرغم من أن العمل المصرفي في ماليزيا يضم النقيضين: النظام التقليدي الربوي، والنظام المتوافق مع الشريعة الإسلامية، إلا إن تركيز الدراسة منصب على تحليل طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، أو المتوافق مع الشريعة، من حيث التعريف به وبأهم منتجاته وخدماته وتطوره وعوامل نجاحه واستقراره، وعليه فإن الدراسة

تستهدف بشكل عام التعرف على التجربة الماليزية في العمل المصرفي الإسلامي واستلهام الدروس منها، و من ثم فإن أهداف الدراسة تشمل مايلي:

١- استعراض تاريخ تطور المصرفية الإسلامية في ماليزيا.

٢- استعراض الجهود المبذولة من قبل الدولة في سبيل تطوير تلك الصناعة.

٣- بيان أهم المنجزات المتحققة خلال العقود الماضية.

٤- التعرف على إيجابيات وسلبيات التجربة ومن ثم إبراز أهم الدروس المستفادة.

منهج البحث:

يعتمد البحث بشكل أساسي أسلوب الدراسة التحليلية التي تعتمد على دراسة البيانات والمعلومات المتاحة وتحليلها واستنباط الدروس المستفادة. وسيعتمد البحث بشكل أساسي على البيانات الصادرة من الجهات الحكومية المختصة، ومن المصارف العاملة، والاستفادة من تلك البيانات في تقييم التجربة.

فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية أساسية مفادها أن التدخل الحكومي في دعم صناعة المصرفية الإسلامية في ماليزيا كان ضرورة لا بد منها وأنه بدون هذا التدخل ما كان ليتحقق لتلك الصناعة ما تحقق لها من مستوى. إضافة إلى ذلك فإن التجربة، وبالرغم مما حققته من إنجازات، كان بإمكانها تحقيق إنجازات أكبر لو توفر لها اهتمام أكبر بالتطبيقات الأكثر توافقاً مع الشريعة الإسلامية وقبولاً بين عموم المتعاملين. ويعزى لضعف العلم الشرعي المتخصص ونقص الخبرات والكوادر البشرية المؤهلة، إضافة إلى حداثة التجربة، السبب في هذا القصور والذي أدى إلى بروز العديد من السلبيات التي ولدت محدودية في قبول التجربة الماليزية عالمياً كتجربة رائدة في المصرفية الإسلامية.

الدراسات السابقة:

حظيت التجربة الماليزية بالعديد من الدراسات التي تناولت جوانبها المتعددة بالدراسة والتحليل وخلصت تلك الدراسات إلى نتائج مهمة على المستويين النظري

والتطبيقي. ويمكن تقسيم تلك الدراسات إلى ثلاثة أقسام تشمل تلك التي عنيت بدراسة التجربة بشكل عام، ومن تناول في دراسته جوانب محددة من التجربة، ومن تطرق للتجربة ضمن استعراض عام للتجربة الماليزية التنموية أو التجربة المصرفية الإسلامية. ولعل القسم الأول هو الذي يعنينا لقربه من طبيعة هذا البحث ومن أهم دراساته ما يلي:

١. دراسة قطب مصطفى سانو (٢٠٠٥م):

عنوان الدراسة "آفاق التعايش بين المصرفية التقليدية والمصرفية الإسلامية: تجربة ماليزيا نموذجاً"، واستعرض الباحث فيها بالتفصيل تاريخ نشأة التجربة المصرفية الإسلامية وجهود الحكومة في ذلك وتطورات تلك الصناعة مع التركيز على النموذج الناجح في التعايش بين النظامين المصرفيين التقليدي والإسلامي. كما تطرقت الدراسة إلى مناقشة موضوع النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، وإلى أهمية ودور العلماء في ترشيد العمل المصرفي الإسلامي. وخلصت الدراسة إلى تقرير نجاح التعايش بين النظامين واستفادتهما من بعض في ظل الرعاية والدعم الحكومي وأنها الوسيلة الناجعة للتحول نحو المصرفية الإسلامية، وأن التجربة أثبت البعد الحضاري والانساني للتطبيقات الإسلامية.

الدراسة رغم أهميتها إلا أنها نحت نحو التحليل الفكري العام والاستعراض الموجز لتطورات التجربة دون تفصيل في الأسس التي ينطلق منها العمل المصرفي الإسلامي وأهم صيغه التمويلية، كما أنها لم تتطرق بالتفصيل للمنتجات المطبقة في التجربة الماليزية ولا لمنطلقاتها الشرعية، ولم تستعرض أوجه العمل الحكومي الموجه لقطاع المصرفية الإسلامية. وعليه فإن أوجه الاختلاف بين تلك الدراسة ودراستنا للتجربة واضح وبين، حيث تتميز دراستنا بتحليل أعمق واستعراض أدق للتجربة.

٢. دراسة محمد أكرم (٢٠٠٨م, Mohamad Akram Laldin):

وهي من الدراسات الجيدة التي عنيت باستعراض النظام المالي الإسلامي في ماليزيا بشقيه الرئيسين، المصرفي والتأميني التكافلي وكانت بعنوان "Islamic Financial System: The Malaysian Experience and the Way Forward"، واهتم الباحث في هذه الدراسة بابراز مسيرة صناعة التمويل الإسلامي وتطورها خلال العقود الماضية، مبيناً الخطوات التي تم اتحاذها لتعزيز تلك الصناعة والمبادرات الفاعلة في تطوير المنتجات، وهو ماجعل تلك الصناعة مقياساً ومعياراً يحتكم إليه في الحكم على غيرها من التجارب حسب نتائج دراسته.

وبالرغم من تشابه الدراسة في بعض أجزاءها من دراستنا- إلا أن طبيعة تناولها لتلك الجزئيات جاء مختصراً وعاماً لصناعة التمويل الإسلامي دون إيلاء لصناعة المصرفية الإسلامية ما تستحقه من إفراد، كم إنها لم تناقش كثيراً من القضايا الواردة في دراستنا من مثل التأصيل الشرعي للعمل المصرفي الإسلامي، واستعراض المنتجات والصيغ التمويلية والجهود الحكومية في هذا الشأن، وغير ذلك مما يجعلها مختلفة في إضافاتها العلمية عما يضيفه هذا البحث.

٣. دراسة زين العابدين طاهر (Zainal Abidin Tahir,٢٠٠٢م):

وهي رسالة ماجستير بعنوان "آفاق ومشاكل المصرفية الإسلامية: دراسة لبنك المعاملات الماليزي" "Prospects and Problems of Islamic Banking: A Study on Bank Muamalat Malaysia Berhad"، وقد تطرقت الدراسة للمصرفية الإسلامية والتقليدية من حيث الفوارق والممارسات وتاريخ النشأة والتطورات التي شهدتها تلك الصناعة، لكن تركيز الدراسة كان منصباً على استطلاع أراء العملاء حول تعاملات ومعاملات مصرف المعاملات الماليزي واستخلاص النتائج المتعلقة بأداءه والتزامه بأسس العمل المصرفي الإسلامي. ورغم أن الدراسة استعرضت شيئاً مما تطرقت له دراستنا، إلا أن قدمها

وتركيزها على بنك المعاملات واستشفاف مواقف العملاء من أنشطته يجعلها مختلفة في المنهجية والتناول عن دراستنا.

٤. دراسة سنق– ريانق لي (Sung-Ryang Lee, ٢٠٠١م):

عنوان الدراسة " المصرفية الإسلامية في ماليزيا Islamic Banking In Malaysia"، وهي دراسة قصيرة تناول الباحث فيها بالمناقشة الصعوبات التي تواجه المصارف الإسلامية وأداءها مقارنة بالمصارف التقليدية، وتحليل لبعض المؤشرات الاحصائية، وتحدث عن المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية عند تطبيقها لصيغة المشاركة في الأرباح والخسائر. الدراسة لم تتناول منتجات المصارف الإسلامية بالتفصيل ولا الجهود الحكومية لدعم تلك الصناعة، ولم تعنى بالتماس الدروس من التجربة، أو مناقشة أثر الاجتهاد الفقهي على عالمية التجربة، إضافة لقدم الدراسة مما يجعلها مختلفة عن مجال دراستنا.

٥. دراسة زاهار الدين محمد الماليزي (٢٠٠٩م):

الباحث في دراسته المعنونة بـ "تجربة ماليزيا في التنسيق بين المؤسسات المالية الداعمة للمصرفية الإسلامية"، عني باستعراض شامل للمؤسسات الداعمة للمصرفية الإسلامية، و تناول بالتفصيل جهود المصرف المركزي الماليزي في دعم المصرفية الإسلامية، كما عدد المؤسسات التي تم إنشاؤها لدعم تلك الصناعة واستعرض بالتفصيل أهدافها وأنشطتها وبرامجها، والدراسة في الحقيقة مرجعاً جيداً في هذا الشأن.

ومع أن هناك تشابهاً بين دراستنا وهذه الدراسة فيما يخص هذه الجزئية، إلا إن دراستنا أشمل و أوسع فيما يخص دراسة التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية وتناولها من جوانبها المتعددة وهو ما لم تتناوله الدراسة المذكورة ولم يكن من أهدافها.

٦. دراسة عافه محمد سعيد عثمان (٢٠١١م):

هذه الدراسة "بيع الدين في المصرفية الإسلامية: أسبابة وأحكامه الفقهية"، والتي تناول فيها الباحث بالمناقشة الفقهية مسألة الدين بشكل مفصل، تم فيها تقييم تطبيقات المصارف الإسلامية الماليزية المختلفة في ضوء الشريعة الإسلامية خاصة فيما يخص تلك المبنية على صيغة بيع الدين وفقاً لممارسات أحدها كمثال وهو بنك الإسلام الماليزي.

هذه الدراسة رغم أهميتها ومناقشتها لبعض ما تطرقنا له في دراستنا من منتجات مصرفية، إلا أن تركيزها على الجانب الفقهي في مناقشة تلك التطبيقات واقتصارها على تجربة بنك واحد يجعلها مختلفة عن دراستنا، وربما تكون مكملة لدراستنا فيما يخص الجانب الفقهي لتطبيقات صيغة بيع الدين في المصارف الماليزية.

وختاماً، فإن التجربة الماليزية ثرية وعميقة وجديرة بدراسات أدق وأوسع، ولعل الإضافة العلمية لدراستنا والتي تميزها عن تلك الدراسات تتمثل في أمرين إثنين هما: أولاً، شمولها لجوانب التجربة المصرفية الإسلامية الماليزية المتعددة وخاصة الثلاثة محاور الأساسية لها وهي اعتماد النظام المزدوج كوسيلة لأسلمة القطاع المصرفي، وتوفر الدعم الحكومي الضروري لإنجاح التجربة، والتفرد في الاجتهاد الفقهي المحلي كوسيلة لتعزيز فرص نجاح التجربة، وثانياً، أنها تشكل أساساً ومنطلقاً لأي دراسات وبحوث لاحقة عن التجربة لشمولها جوانبها المتعددة والهامة. ومن ثم فإن تهيئة الأرضية لأي دراسة مستقبلية لكل محور على حدة، وتقييمه وتحديد إيجابيته وسلبياته وأبعاد ووسائل الاستفادة منه من فوائد هذه الدراسة.

* * *

٢- الإطار النظري للعمل المصرفي الإسلامي:

قبل استعراض التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية يجدر بنا أن نراجع الأسس التي يقوم عليها العمل المصرفي الإسلامي، ونتعرف على أهم الصيغ التمويلية المتاحة له والتي تحظى بالقبول على نطاق واسع بين المتخصصين في التمويل الإسلامي، ليتسنى لنا في ضوء ذلك تقييم الأسس والتطبيقات التي تقوم عليها صناعة المصرفية الإسلامية في ماليزيا.

المصرفية الإسلامية في الظاهر لا تختلف عن المصرفية التقليدية من حيث قيامهما جميعا بعمل الوساطة المالية وتقديم الخدمات المصرفية، لكنهما في الحقيقة يفترقان في الأسس والوسائل التي يتم من خلالها القيام بهذا العمل. ففي حين تقوم المصرفية التقليدية بشكل أساسي على عنصر الفائدة الربوية في تعاملاتها وتمويلاتها المختلفة، نجد على النقيض من ذلك قيام المصرفية الإسلامية على تعاليم الشريعة الإسلامية التي تنص على العديد من القواعد والضوابط الشرعية من مثل تحريم الربا، وتحريم الغش والتدليس، والنهي عن الغرر والجهالة، ومنع أكل أموال الناس بالباطل، والكف عن التعامل بأنواع من البيوع ورد النهي الصريح عنها.

ولأن الحديث عن هذه القواعد والضوابط يطول وليس مجاله بحثنا هذا، لذا سنكتفي باستعراضٍ مختصرٍ لأهم تلك القواعد والضوابط على الإطلاق وهو تحريم التعامل بالربا، ثم نعرج بعد ذلك للحديث عن أهم الصيغ التمويلية التي يمكن أن تكون بديلاً شرعياً عن التمويل الربوي، وسنقتصر في حديثنا على الصيغ التي تحظى بالقبول الواسع من قبل الشرعيين والمتخصصين في المصرفية الإسلامية.

٢-١ منع التعامل بالربا:

نبذ الفائدة الربوية وتحريم التعامل بها بأي شكل من الأشكال، بل وتحريم كل وسيلة تؤدي إلى الربا أو يمكن أن تكون تحايلاً على التعامل بالربا، ركن ركين في دين الإسلام، وهو من المعلوم من الدين بالضرورة، حيث ورد النهي والزجر عن التعامل به،

وتغليظ وتشديد عقوبة متعاطيه في آيات الكتاب العظيم وأحاديث الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم.

هذا الفارق الجوهري والثابت، بين المصرفية الإسلامية والمصرفية التقليدية الربوية، مبني على كون المصرفية الإسلامية تقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية التي جاءت بالتحريم القاطع للربا، حيث ورد تحريمه في أكثر من آية من آيات القرآن الكريم ومنها قوله تعالى ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾[1]. وقوله تعالى﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾[2].

وما ورد في السنة المطهرة من الأحاديث، ومنها: عن جابر رضي الله عنه قال:" لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله، وكاتبه وشاهديه، وقال: هم سواء"[3]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: وما هي يا رسول الله، قال: الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات"[4].

---

١ البقرة : ٢٧٥–٢٧٦

٢ البقرة : ٢٧٨–٢٧٩

٣ صحيح مسلم بشرح النووي : ١١ / ٢٢ رقم (١٥٩٨).

٤ متفق عليه، فتح الباري شرح صحيح البخاري: ٥ / ٤٦٢ رقم (٢٧٦٦) وصحيح مسلم بشرح النووي : ٢ / ٧٠ رقم(٨٩).

٢-٢ التحايل على الربا:

تحـريم الربـا يقتـضي تحـريم الوسـائل والحيـل المفـضية إليـه، ولـذا شـددت فتـاوى المجامع الفقهية والهيئات الشرعية في قراراتها على أهمية تجنب المصارف الإسلامية لأي تعاملات ربوية، أو تعاملات يمكن أن تؤدي إلى الربا، أو تتصف بكونها تحايلاً على الربا ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: بيع الدين، وأخذ الأجرة على الضمان، وبيع العينة، وبيع الوفاء، والبيوع الصورية بشكل عام، وغيرها من التعاملات المماثلة لها في العلة.

لقـد أصـدر مجمـع الفقـه الإسـلامي التـابع لرابطـة العـالم الإسـلامي[١] ومجمـع الفقـه الإسـلامي الـدولي[٢] التـابع لمنظمـة التعـاون (المـؤتمر) الإسـلامي[٣] قـرارات متـشابهة فـي مـضمونها بـشأن بيـع الـدين، تتـضمن مـا يجـوز ومـا لا يجـوز حـول بيـع الـدين. ونكتفـي باسـتعراض الـصور الممنوعـة الـواردة فـي قـرارات الأول، والتـي منهـا جدولـة الـدين، والمتضمنة بيع الدين على المدين بثمن مؤجل يزيد عن مقدار الدين، ومنها بيع الدين بالدين أو بيع الكالئ بالكالئ، أي بيع الدين لغير المدين بثمن مؤجل، وكذا تسنيد أو تصكيك الدين بحيث يمكن تداول صكوك الديون في الأسواق المالية، والتي تطرق لها القرار ضمن التطبيقات الممنوعة شرعاً. ثم عاد المجمع في دورته الثامنة عشرة وناقش موضوع فسخ الدين في الدين وأكد على ما صدر منه سابقاً، مع التأكيد على عدم جواز ما يسمى بقلب الدين أو إعادة جدولة الدين، وقد نص القرار على أنه "يُعَدّ من فسخ الدين في

---

١ مجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، قرار (١) الدورة السادسة عشرة (٢١-١٤٢٢/١٠/٢٦هـ الموافق ٥-٢٠٠٢/١/١٠م)، مكة المكرمة، والقرار رقم (٣) الدورة الثامنة عشرة (١٠-١٤٢٧/٣/١٤هـ الموافق ٨-٢٠٠٦/٤/١٢م)، مكة المكرمة.

٢ مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار (١٠١/٤/١١) الدورة الحادية عشرة (٢٥-١٤١٩/٧/٣٠هـ الموافق ١٤-١٩٩٨/١١/١٩م)، البحرين، و قرار (١٥٨-٧/١٧) الدورة السابعة عشرة (٢٨/٥-٤٢٧/٦/٢هـ الموافق ٢٤-٢٠٠٦/٦/٢٨م)، الأردن.

٣ منظمة المؤتمر الإسلامي سابقاً.

الدين الممنوع شرعاً كل ما يفضي إلى زيادة الدين على المدين مقابل الزيادة في الأجل أو يكون ذريعة إليه.....".[1]

أما ما يخص بيع العينة، فقد منعها مجمع الفقه الإسلامي التابع للرابطة في قراره المتعلق بالتورق حين نص على أن جواز بيع التورق مشروط بأن لا يتضمن هذا النوع من البيع إعادة بيع السلعة المشتراة إلى بائعها الأصلي بثمن أقل، لا مباشرة ولا بالواسطة لأن ذلك من بيع العينة المحرَّم شرعاً والذي يعد حيلة على الربا.[2]و بمثل هذا نصت المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية حيث ورد في المعيار الشرعي العشرون المتعلق ببيوع السلع في الأسواق المنظمة، والمعيار الشرعي الثلاثون المتعلق بالتورق، منع بيع العينة بالصورة المذكورة.[3]

إن سر تميز المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف يكمن في تحريها الحلال والبعد عن الحرام في كل تعاملاتها ومعاملاتها، والسعي للعمل الصواب الموافق لشريعة الإسلام وتعاليمها. ولإتسام المعاملات المالية بالتطور والتغير، فقد جاءت الشريعة الإسلامية بأحكام وقواعد عامة تهدف إلى ضبط تلك المعاملات وضمان تحقيقها مقاصد الشريعة وغاياتها، مع إبقاء المجال واسعاً أمام العقل البشري للتطوير والإبداع بما يسهم في تحقيق الحياة الكريمة لبني البشر عموماً.

٢-٣ أهم الصيغ التمويلية:

بينا سابقاً أن المصرف الإسلامي يقوم بعملية الوساطة المالية بين ذوي الفوائض المالية، وذوي الاحتياج لتلك الفوائض المالية، لكن دون أن يتولد عن هذا الدور تعامل بالربا، وهذا يقتضي وجود آلية مقبولة شرعاً لتلك الوساطة يتم التعامل بها من قبل

---

١ مجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، قرار (٣) الدورة الثامنة عشرة (١٠-١٤/٣/١٤٢٧هـ الموافق ٨-١٢/٤/٢٠٠٦م)، مكة المكرمة.

٢ قرار (٥) الدورة الخامسة عشرة (١١-١٥/٧/١٤١٩هـ الموافق ٣١/١٠/١٩٨٨م)، مكة المكرمة.

٣ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، المعيار ٢٠ فقرة ٤-٢-٦ ،ص ٣٤٣، والمعيار ٣٠ فقرة ٤/٥،ص ٤٩٣، طبعة ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، البحرين.

المصرف الإسلامي. في هذا المبحث سنتطرق لأهم الصيغ المتاحة للمصرف الإسلامي أن يتعامل بها لنقل الأموال من أصحاب الفوائض إلى أصحاب الاحتياج مع الالتزام بالضوابط الشرعية.

أ- القرض الحسن:

من أهم تلك الصيغ القرض بدون فائدة، أو تقديم المصرف المال للمحتاج له، سواءً كان فرداً أو شركة أو جهة حكومية أو غيره، ليرد مثله دون اشتراط زيادة، وهو من أجل الأعمال التي يمكن للمصرف أن يقوم بها خدمة للمجتمع المسلم وإسهاماً منه في تطوير اقتصاده، وقد أوصى مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي في قراره المتعلق بالتورق "المسلمين بالعمل بما شرعه الله سبحانه لعباده من القرض .... لما فيه من التعاون والتعاطف، والتراحم بين المسلمين، وتفريج كرباتهم، وسد حاجاتهم، وإنقاذهم من .... الوقوع في المعاملات المحرمة".[1]

لكن تلك الصيغة لا تحظى بالقبول لدى المصارف الإسلامية كونها مؤسسات هادفة للربح، ولا يتصور تبني مثل هذه الصيغة على نطاق واسع، وفي الشريعة فسحة وفي أحكامها غنية. لقد جاءت شريعة الإسلام بصيغ تمويلية متعددة تسهم في تحقيق المصرف الإسلامي لأهدافه مع التزامه بأحكامها وضوابطها، وتلك الصيغ في أصلها عقود شرعية معروفة، لكن جرى تطويرها لتتناسب مع طبيعة وأهداف المصرف الإسلامي باعتباره وسيطاً مالياً.

ب- المضاربة:

المضاربة، وتسمى أيضا القراض، وهي عقد مشروع لاستثمار المال وتنميته يتم بمقتضاه تقديم المال من طرف (ويسمى رب المال) وتقديم العمل من طرف آخر (ويسمى المضارب) على أن يتقاسم الطرفان الربح بينهما حسب ما يتفقان عليه، وفي حال الخسارة يتحمل رب المال مقدار الخسارة من رأس ماله، فيما تكون خسارة

---

١ قرار (٥) الدورة الخامسة عشرة (١١-١٥/٧/١٤١٩هـ الموافق ٣١/١٠/١٩٨٨م)، مكة المكرمة.

الطرف الثاني ما بذله من عمل في تلك المضاربة. ومشروعية المضاربة مستمدة من الكتاب والسنة والإجماع.

ت- الاستصناع:

الاستصناع عقد بين طرفين (صانع ومستصنع) وارد على العمل والعين يتم بموجبه صنع شيءٍ من قبل الصانع لصالح المستصنع وفق مواصفات محددة ، بمواد من عند الصانع ، مقابل عوض مالي. ومشروعية الاستصناع ثابتة من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم باستصناعه الخاتم والمنبر، وبالاستحسان وقواعد الشريعة العامة.[1]

ث- السلم:

من الصيغ المعتبرة شرعاً كأداة تمويلية عقد السلم، حيث ثبتت مشروعيته بالكتاب والسنة والإجماع[2]. وعقد السلم بيع آجل بعاجل، فالعاجل هو الثمن الذي يدفع عند إبرام العقد، والآجل هو المبيع الموصوف في الذمة الذي يشمل كل سلعة يجوز بيعها ويمكن ضبط صفاتها وتثبت ديناً في الذمة ومستوفية لشروط البيع الصحيحة. عقد السلم يمكن أن يسهم في تمويل حاجات شرائح مختلفة ومتعددة من العملاء سواء كانوا منتجين، أم مقاولين أم تجار، لما ينطوي عليه من مرونة عالية واستجابة لحاجات التمويل المختلفة، سواء أكان تمويلاً قصير الأجل أم متوسط أم طويل.[3]

ج- الإجارة:

الإجارة في الفقه الإسلامي بيع منفعة معينة، أو موصوفة في الذمة، بعوض معلوم لمدة محددة، وتقع على الأعيان والأعمال، وهي مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع.[4] وعقد الإجارة يعد صيغة تمويلية مناسبة وقليلة المخاطر للمصارف الإسلامية، حيث يبيع

---

١ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، المعيار ١١، ص ١٨٦.

٢ المرجع السابق، المعيار ١٠، ص ١٦٧.

٣ مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار (٩/٢/٨٥) الدورة السابعة (١-٦/١١/١٤١٥هـ الموافق ١-٦/٤/١٩٩٥م)،أبوظبي- الإمارات العربية المتحدة

٤ المرجع السابق، المعيار ٩، ص ١٤٦.

المصرف منفعة عينٍ مملوكةٍ له سواء كانت بطريقة امتلاك الرقبة أو امتلاك حق الانتفاع، لعملائه نظير أجرة معلومة تدفع مرة واحدة أو على أقساط، مع احتفاظ المصرف بحق إيقاف استيفاء المنفعة من قبل المستأجر حال تخلفه عن السداد.

ح- المرابحة:

في عقد المرابحة، والذي يعتبر أحد بيوع الأمانة لالتزام البائع فيه ببيان تكلفة السلعة عليه، يتم بيع السلعة على الراغب في الشراء بثمنٍ يشمل تكلفة السلعة على البائع مع زيادة معلومة متفق عليها كنسبة من ثمن الشراء أو مبلغ مقطوع، وقد اتفق جمهور أهل العلم على مشروعية المرابحة.[1] ولقد حظي عقد المرابحة بنصيب وافر من تطبيقات المصارف الإسلامية كأداة تمويلية، وأطلق عليه اسم المرابحة للآمر بالشراء، أو المرابحة المصرفية تمييزاً له عن المرابحة العادية وذلك لأن سبب نشوء العقد طلب العميل من المصرف شراء سلعة محددة مع الوعد بشرائها من المصرف مرابحة.

خ- التورق:

التورق من المعاملات المعروفة لدى المسلمين منذ أمد بعيد وإن لم تسمى بهذا المسمى، وحقيقة هذه المعاملة "شراء سلعة في حوزة البائع وملكه، بثمن مؤجل، ثم يبيعها المشتري بنقد لغير البائع، للحصول على النقد (الورق)"[2]، وهو جائز شرعاً وبه قال جمهور العلماء وشرط لصحته أن لا تعود السلعة إلى بائعها الأول لا مباشرة ولا بالواسطة، فإن وقع ذلك تحولت المعاملة إلى بيع عينة محرم شرعاً كونه حيلة على الربا.[3] أما المانعون منه حتى مع توفر شرط تجنب العينة فاعتبروه متضمناً للمعنى الذي حرم من أجله الربا وهو مبادلة دراهم حاضرة بدراهم مؤجلة، إذ أن المستورق ليس له

---

١ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، المعيار ٨، ص ١٢٢.

٢ مجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، قرار (٥) الدورة الخامسة عشرة (١٤١٩/٧/١١هـ الموافق ١٩٩٨/١٠/٣١م)، مكة المكرمة.

٣ المرجع السابق.

حاجة إلى السلعة وإنما إلى النقد فاحتال على الربا بتوسيط السلعة. ولئن كان التورق في أصله مثار خلاف بين الفقهاء، فإن التورق المصرفي المستخدم اليوم كصيغة للتمويل الشرعي أكثر إثارة للجدل والخلاف بين الفقهاء المعاصرين.

٣- نشأة وتطور المصرفية الإسلامية في ماليزيا:

رزحت ماليزيا تحت الاستعمار من قبل القوى الخارجية مدة خمسة قرون انتهت بنيلها الاستقلال عن الاستعمار البريطاني عام ١٩٥٧م. وتتكون ماليزيا من ثلاثة عشرة ولاية، وثلاث أقاليم اتحادية، والإسلام هو الدين الرسمي للدولة، ويبلغ عدد السكان ٢٩,٣٣٧ مليون نسمة حسب إحصاءات عام ٢٠١٢م، وينقسمون إلى عرقيات متعددة تشمل الملايو بنسبة ٥٠,٣٥%، والصينيون بنسبة ٢٢,٢٢% والهنود بنسبة ٦,٦٨%، في حين تشكل النسبة الباقية السكان الأصليون (البوميبوترا، ويحسبون على الملايو) وعرقيات أخرى ومقيمون أجانب، بحوالي ١١,٨%، و ٠,٩%، و ٨,٠٥%، على التوالي.[١] وبحسب الديانات، يشكل المسلمون حوالي ٦١,٣%، والبوذيون حوالي ١٩,٨%، والنصارى ٩,٢ %، و٦,٣% هندوس، و ٣,٤% معتقدات أخرى.[٢]

لقد شهدت ماليزيا تاريخاً من الصراعات بين العرقيات والمناطق لكنها انتهت مع استقرار الأوضاع السياسية وبسط الدولة نفوذها وتبني الحكومة العديد من الإصلاحات الاقتصادية الواسعة والتي نتج عنها ما تشهده ماليزيا الحديثة من تطور في العديد من المجالات. وكان عام ١٩٦٩م علامة فارقة في التاريخ الماليزي إذ شهد انطلاق السياسات الاقتصادية الهادفة إلى تطوير الاقتصاد الماليزي وزيادة حصة السكان الأصليين في التنمية وذلك في عهد رئيس الوزراء حينها تنكو عبدالرزاق، لكن فترة رئيس الوزراء مهاتير محمد الممتدة من ١٩٨٠ إلى ٢٠٠٢م هي الفترة التي شهدت الانطلاقة الحقيقية لماليزيا الحديثة.

---

١ الموقع الرسمي لإدارة الإحصاءات الماليزية www.statistics.gov.my

٢ المرجع السابق.

في عهد مهاتير محمد تحولت ماليزيا من دولة زراعية إلى دولة صناعية واستمرت في النمو الاقتصادي المميز حتى اليوم. لقد شهد الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية ارتفاعات ملحوظة بفعل هذا التحول الهيكلي، حيث قفز من مستوى ٢,٥ مليار دولار عام ١٩٦٠م، إلى حوالي ٢٥ مليار دولار عام ١٩٨٠م، واستمر في التزايد حتى بلغ أكثر من ١٠٠ مليار دولار ٢٠٠٢م، وحوالي ٣٠٧ مليار دولار (٩٣٨ مليار رنقت[١]) في نهاية ٢٠١٢م، وتبلغ مساهمة قطاعي الصناعة والخدمات بأكثر من ٧٥%من الناتج المحلي الإجمالي. في حين بلغ متوسط الدخل في نهاية عام ٢٠١٢م حوالي ٨٩١٢ دولار.[٢] لقد كان متوسط الدخل في ماليزيا حوالي ٣٠٠ دولار عام ١٩٦٠م وارتفع إلى ١,٨٠٢ دولار عام ١٩٨٠م، ثم حوالي ٤,١١٤ دولار عام ٢٠٠٢م، واستمر في الارتفاع ليبلغ في ٢٠١١م حوالي ٨,٧٧٠ دولار.[٣] لقد انخفضت نسبة الفقر في ماليزيا، نتيجة الجهود التنموية التي شهدها اقتصادها خلال العقود الماضية، من مستوى ٥٠% من السكان عام ١٩٧٠م إلى ٣,٦ % في عام ٢٠١٠م، وهو ما يعد إنجازاً مميزاً لهذا البلد.[٤]

٣-١ صندوق الحج الماليزي:

بدأ الاهتمام بالتطبيقات الاقتصادية الإسلامية في ماليزيا مع بدء العناية بشؤون الحجاج الماليزيين، حيث تم في عام ١٩٦٣م مناقشة ضرورة إيجاد آلية ادخار فاعلة تمكن الماليزيين الراغبين في الحج من تجميع مصاريف الحج من سن مبكرة، فكان أن تم تأسيس صندوق الحج (أو مايسمى بـ تابونغ حاجي باللغة الماليزية) ليتولى تحصيل مدخرات الراغبين في الحج ومن ثم استثمارها في أوعية متوافقة مع أحكام الشريعة

---

١ (الدولار= ٣,٠٧ رنقت تقريباً حسب موقع البنك المركزي الماليزي في١٤٣٤/٧/٢١)

٢ المرجع السابق.

٣ الموقع الرسمي للمصرف الدولي http://web.worldbank.org

٤ المرجع السابق، وحاج ابراهيم عبدالرحمن، ص ٣.

الإسلامية، وترتيب أمور الحج بكل متطلباتها، وقد بدأ الصندوق برأسمال قدره ١٦٣ ألف رنقت ماليزي قدم من قبل الحكومة الماليزية كهبة.[١]

في سنة الصندوق الأولى (١٩٦٣م)، بلغ عدد المدخرين الذين أودعوا أموالهم فيه حوالي ١,٢٨١ شخصاً وبمدخرات تجاوزت الأربعة آلاف وستمائة رنقت ماليزي.[٢] وفي عام ١٩٦٩ تم تشكيل مجلس يعنى بتنظيم أعمال الصندوق وليكون الجهة المسؤولة عن شؤونه المالية والإدارية والفنية وكل ما يخص شؤون الحجيج الماليزي، لتتطور أعماله فيصل عدد المدخرين فيه أكثر من ٤٨ ألف مودع في ذلك العام ، ويستمر العدد في التصاعد ليصل بعد عشر سنوات لأكثر من ٥٣ ألف مودع، وبإيداعات بلغت ٣٣٨ مليون رنقت، ثم يقفز العدد إلى ثلاثة ملايين مدخر في عام ١٩٩٩م وبمبلغ تجاوز الثمانية بلايين رنقت ماليزي.[٣]

لقد حقق صندوق الحج الماليزي نجاحات متوالية فتعددت وتنوعت استثماراته، وانتشرت في مساحة جغرافية واسعة، وتجاوزت أعداد المدخرين فيه الخمسة ملايين مدخر في عام ٢٠١٠م، وحوالي ثلاثة وعشرون بليون رنقت ماليزي كاستثمارات، وتستهدف الحكومة الماليزية الوصول بعدد المدخرين ليشمل ٥٠% من عدد سكانها المسلمين.[٤]

٢-٣ نشأة المصرفية الإسلامية في ماليزيا:

تعتبر تجربة صندوق الحج الماليزي الشرارة الأولى التي شجعت المفكرين الاسلاميين في ماليزيا للمطالبة بتوسيع نطاق التطبيقات الاقتصادية الإسلامية في بلدهم، وعقدوا لذلك الندوات المتعددة لحث الحكومة على ذلك، وتركزت مطالباتهم في

---

١ داتو عبدالجميد عثمان.

٢ المرجع السابق.

٣ المرجع السابق، وقطب مصطفى سانو.

٤ لاحم الناصر و Mushtak Parker.

ضرورة توجه الدولة نحو صناعة المصرفية الاسلامية وإتاحة الفرصة لها للعمل جنباً إلى جنب مع المصرفية التقليدية الربوية. لقد كانت استجابة الحكومة الماليزية لتلك المطالبات إيجابية، فكان أن وجهت عام ١٩٨١م بتشكيل لجنة وطنية تتولى دراسة الفكرة وصياغة الأطر العامة لصناعة المصرفية الإسلامية، ودراسة كافة القضايا والمسائل المرتبطة بها، وتحديد مدى إمكانية تطبيقها ونجاحها في مجتمع متعدد الأعراق والديانات كالمجتمع الماليزي، والخروج بتحديد للإطار القانوني والفكري والتنظيمي لتأسيس المصرفية الإسلامية.[١]

في عام ١٩٨٣م صدر قرار حكومي بتأسيس أول مصرف إسلامي وصدر بالتزامن معه قانون المصرفية الإسلامية الذي عني بتنظيم عمل المصارف الإسلامية، وجاء في القانون استثناء المصارف الإسلامية من قانون المصارف العام المطبق في ماليزيا من حيث البيع والشراء التجاري واقتناء الممتلكات والالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية وتجنب الربا.[٢]هذا المصرف الأول في ماليزيا سمي بمصرف الإسلام الماليزي (Bank Islam Malaysia Berhad) ولعل التسمية كانت مقصودة للدلالة على تمايزه عن المصارف الربوية السائدة حينها. بدأ مصرف الإسلام برأسمال قدره ثمانون مليون رنقت ماليزي، وارتفع ليصل إلى حوالي ٢,٢٥٠ بليون رنقت عام ٢٠١١م[٣].

ونظراً للإقبال الذي حظي به هذا المصرف ولتزايد الطلب على خدماته (بلغت فروعه خلال عشر سنوات من إنشائه حوالي الثمانين فرعاً)، فقد قامت الجهات الرسمية المسئولة بدراسة موضوع التوسع في إنشاء المصارف الإسلامية وشكلت من أجل ذلك لجنة عليا لدراسة الموضوع والتي أوصت بدورها: بفتح مصارف إسلامية جديدة، بل والسماح للمصارف التقليدية بفتح نوافذ إسلامية لتقديم الخدمات المصرفية المتوافقة

---

١ قطب مصطفى سانو.

٢ المرجع السابق.

٣ داتو عبدالجميد عثمان، http://www.bankislam.com.my .

مع الشريعة الإسلامية، ولكن بشروط من أهمها: وجود لجنة شرعية تشرف على أعمال تلك المصارف، وفصل أموال وإدارات الفروع والنوافذ الإسلامية عن أموال المصرف التقليدي وإدارته لضمان الاستقلالية التامة لها، مع العناية بتدريب الموظفين العاملين في هذا الحقل، وضرورة تعديل القوانين المصرفية المعمول بها لتتوافق والتطورات الجديدة.[1]

ثم أصدر المصرف المركزي الماليزي برنامج المصرفية الخالية من الربا في مارس ١٩٩٣م لينظم ويتيح للمصارف التقليدية تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، وأتبعه في عام ١٩٩٩م ببرنامج المصرفية الإسلامية ليشمل وينظم أنشطة المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية. وكان لهذا التوجه ثماره الوافرة، فتم تكوين جمعية تعاونية بين مصرف الإسلام والنوافذ الإسلامية الجديدة لتعزيز عوامل نجاح التجربة وتمتين مقوماتها، كما شهد عام ١٩٩٩م تأسيس مصرف إسلامي جديد هو مصرف المعاملات الإسلامي.

بحلول عام ٢٠٠٠م كان هناك مصرفان إسلاميان بالكامل، و ١٧ نافذة إسلامية لمصارف تقليدية، وبعد سنوات قليلة سمح للمصارف الأجنبية بالعمل في المصرفية الإسلامية فكان لمصرف الراجحي وبيت التمويل الكويتي ومصرف قطر الإسلامي قصب السبق في العمل في هذا القطاع وذلك خلال عامي ٢٠٠٦م و٢٠٠٧م، وبهذا زاد عدد المصارف الإسلامية إلى ١١ مصرفاً إسلامياً، و٨ نوافذ إسلامية، و٤ مصارف استثمارية إسلامية، و ٥ مؤسسات تنموية تقدم خدمات ومنتجات إسلامية.[2]وفي عام ٢٠٠٩م تم تعديل قانون المصارف الإسلامية ليناسب التطورات الجديدة في صناعة المصرفية الإسلامية ويعزز منافستها للمصرفية التقليدية، في ظل ما أصبح يعرف بالنظام المصرفي المزدوج.

---

١ قطب مصطفى سانو.

٢ Zakaria Bahari

واليوم يوجد في ماليزيا حوالي ١٦ مصرفا إسلامياً، منها تسعة مصارف أجنبية، مقابل ٢٧ مصرفا تقليدياً و١٣ مصرفاً استثمارياً يقدم معظمها خدمات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، بل توسعت أعمال النوافذ الإسلامية في بعض المصارف التقليدية لتتحول إلى مصرف إسلامي متكامل ومستقل عن التقليدي (كما حدث لمصرف المعاملات التابع لمصرف بومي بوترا)، ومصرف رشيد حسين الإسلامي (كان يسمى بمصرف رشيد حسين). وتقدم تلك المصارف خدماتها الإسلامية للمتعاملين معها من خلال أكثر من ٢١٧١ فرعاً تنتشر في مختلف الولايات الماليزية (انظر جدول ٢).[١]

٣-٣ أداء المصرفية الإسلامية في ماليزيا:

حققت المصارف الإسلامية في ماليزيا نمواً جيداً في حجم الودائع، وإجمالي الأصول، وحجم التمويل حيث بلغت حصتها من السوق ما مقداره ٢٢%، وهو رقم يتجاوز المستهدف تحقيقه بنهاية ٢٠١٠م في خطة التمويل الشاملة لقطاع المصارف الإسلامية في ماليزيا والمقدرة بـ٢٠%.[٢] وبنهاية مارس عام ٢٠١٣م وصلت أصول المصارف الإسلامية في ماليزيا إلى حوالي ٤٠٠ بليون رنقت ماليزي، مقارنة بحوالي ١٣٢ بليون رنقت عام ٢٠٠٦م، وبزيادة قدرها حوالي ٢٠٣ %، وبمعدل نمو يقدر بحوالي ٢٠% سنوياً (انظر الشكل رقم ١).[٣]

في أبريل عام ٢٠١٣م[٤] بلغ إجمالي الودائع لدى المصارف الإسلامية في ماليزيا حوالي ٣١٤ بليون رنقت، وهو ما يمثل ٢١% من إجمالي ودائع جميع المصارف خلال تلك الفترة، مقارنة بإجمالي ودائع قدره ٩٩ بليون رنقت وبنسبة ١٢% من إجمالي الودائع لدى المصارف في عام ٢٠٠٦م، وهو ما يؤكد على مدى التوسع في التحول إلى المصرفية

---

١ الموقع الرسمي للمصرف المركزي الماليزي على الانترنت http://www.bnm.gov.my.

٢ BNM: Monthly statistical Bulletin, April,٢٠١٣. & Aug ٢٠١٢

٣ Bank Negara Malaysia: Annual Banking Statistics ٢٠٠٧, and Monthly statistical Bulletin, April,٢٠١٣.

٤ BNM: Monthly statistical Bulletin, Feb.,٢٠١٢

الإسلامية في هذا البلد وما تحظى به من دعم وقبول. وتتركز النسبة الكبرى من ودائع المصارف الإسلامية في أربع أنواع من الحسابات هي: ودائع الاستثمار العامة بنسبة ٣٠% تقريباً، و ودائع تحت الطلب بنسبة ١٧%، و ودائع الاستثمار الخاصة بنسبة ٩%، و ودائع الادخار الجارية بنسبة ٩% (انظر الشكل رقم ٢).

لقد وصل حجم إجمالي التمويل الممنوح من قبل المصارف الإسلامية بنهاية أبريل ٢٠١٣م إلى ٢٤٨,٨١٠ بليون رنقت مقارنة بـ ١٨٦,٧ بليون رنقت في عام ٢٠٠٩م، وبنسبة قدرها ٢٢% من إجمالي التمويل المصرفي في السوق الماليزي.[١] ويحظى قطاع تمويل العقارات بالنصيب الأوفر (حوالي ٢٨%)، ثم تمويل السيارات والمركبات (٢٧,٥%)، ويليهما تمويل رأس المال العامل (٢١%)، والتمويل الشخصي (١١%)، في حين تحظى صيغة البيع بثمن آجل بنسبة ٣٢% من إجمالي التمويل، تليها صيغة التأجير المنتهي بالتمليك بنسبة ٢٣%، وصيغة المرابحة بنسبة ١٧%، مقارنة بنسبة ٥% للمشاركة والمضاربة، وهو ما يؤكد غلبة صيغ المداينات على التمويل (انظر جدول ١).[٢] من المؤشرات الإيجابية زيادة صافي أرباح المصارف الإسلامية من ٩٠٥ مليون رنقت عام ٢٠٠٤م، إلى ٤,٨٩٤ بليون بنهاية ٢٠١٢م (انظر شكل رقم ٣)، وهو ما أدى إلى سماح المصرف المركزي الماليزي للمصارف بإعطاء عوائد منافسة أعلى مما أسهم في جذب المزيد من المودعين.[٣]

٤- أهم خدمات و منتجات المصرفية الإسلامية في ماليزيا:

المصرفية الإسلامية تقوم في أساسها على مبدأ تقاسم الأرباح والخسائر كبديل للتمويل بفائدة، وإن قدرة المصارف الإسلامية على تقديم وتسويق منتجات وخدمات مصرفية ابتكارية وجاذبة، قائمة على هذا المبدأ، في سوق تتسم بالمنافسة الشديدة،

---

١. BNM: Monthly statistical Bulletin, April,٢٠١٣.

٢ المرجع السابق

٣ BNM:The ٢٠١٢ Financial Stability & Payment System Report

لهو من أعظم التحديات التي تواجه المصرفية الإسلامية. أما الاعتماد على استنساخ المنتجات التقليدية وتحويرها لتتوافق مع المتطلبات الشرعية، وإهمال الصيغ الإسلامية القائمة على مبدأ تقاسم الأرباح والخسائر فهو معوق كبير أمام تفوق المصارف الإسلامية على مثيلاتها من المصارف التقليدية ذات الخبرة الواسعة والتكاليف المنافسة، وحرف لمسيرة تلك المصارف وتمييع لهويتها.

٤-١ الخدمات والمنتجات المقدمة من قبل المصارف الإسلامية لعملائها:

المصرفية الإسلامية في ماليزيا مرت بتطورات عديدة فيما يخص تقديم الخدمات المصرفية والمنتجات التمويلية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وقد بلغ إجمالي المنتجات والخدمات المقدمة في تلك الصناعة ما يقارب الستين منتجاً وخدمة، تستخدم حوالي ستة عشر صيغة مجازة شرعاً من قبل المجلس الشرعي الاستشاري بالمصرف المركزي الماليزي.[١] من أهم تلك الصيغ المرابحة، والتورق، والبيع بثمن آجل، وبيع العينة، وبيع الدين، والإجارة، والمشاركة، والحوالة، والوكالة، والاستصناع، والمضاربة، والكفالة، والقرض، على تفاوت في مقدار المعاملات المستخدمة لكل صيغة.

ويرى أحد الباحثين الماليزيين المتخصصين في التمويل الإسلامي أن تطور المنتجات والخدمات الإسلامية المقدمة من قبل المصارف الإسلامية في ماليزيا مر بأربع مراحل:[٢]

أ- مرحلة بداية النشاط عام ١٩٨٣م، وفي ظل وجود مصرف إسلامي واحد، و كانت الخدمات المصرفية حينها تشمل حساب الوديعة الادخاري، حساب الوديعة الجاري، وحساب المضاربة الاستثماري، والبيع بالثمن الآجل للعقارات.

ب- مرحلة بداية التوسع في المنتجات في عام ١٩٩٣م حيث تم إضافة منتجات جديدة تشمل تمويل رأس المال العامل من خلال المرابحة، وسوق المال الإسلامي بين المصارف، و تسنيد الأصول.

---

١ الموقع الرسمي للمصرف المركزي الماليزي على الانترنت http://www.bnm.gov.my.

٢ Zakaria bin Bahari, ٢٠٠٩, p٧.

ت- و مرحلة ثالثة بدأت من ١٩٩٩م بإجازة منتجات البطاقات الائتمانية، والإجارة المنتهية بالتمليك،والتمويل الثابت بالإجارة.

ث- و مرحلة رابعة منذ العام ٢٠٠٩م وشهدت تقديم منتجات التمويل بالمشاركة والمشاركة المتناقصة، ومنتجات الإيداع المنظم والمشتقات وعقود التحوط.

ورغم هذا التنوع في المنتجات والخدمات إلا إنه يمكن القول أنها في مجملها تعتمد على صيغتي بيع العينة وبيع الدين. بيع العينة مبرر من قبل المجيزين له من العلماء الماليزين من حيث كونه عقداً مستوفياً لأركان عقد البيع الصحيح ولم يصح أثر في تحريمه، والحاجة قائمة لمثل هذا العقد لما فيه من دعم للعمل المصرفي الإسلامي و وفاءٍ بحاجات الناس للتمويل.[١] وهم في الحقيقة نظروا لشكل العقد لا مضمونه، المشتمل على التحايل الصريح على الربا، عند موافقتهم على تبنيه كعقد تمويل إسلامي، وفاتهم عند إجازته للحاجة أن يحددوا ضوابط لذلك ومتى تنتفي هذه الحاجة.

أما ما يخص مسألة بيع الدين فحسب ما ورد في قرارات الهيئة الشرعية المركزية فإن القول بجواز بيع الدين مبني على الخلاف الوارد في جواز بيع الدين على المدين متى ما كان الدين مستقراً ومعلوماً ومقدوراً على تسليمه، لكن دون تفصيل في المسألة يمنع من اتخاذها حيلة على الربا، وهو ما فصله قرار مجمع الفقه الإسلامي من خلال استعراضه لصوره الممنوعة، والتي يندرج تحتها معظم تطبيقات بيع الدين في ماليزيا.

وفقاً للتكييف الفقهي لخدمة الحساب الجاري على أنه قرض، أو وديعة مضمونة تأخذ أحكام القرض[٢]، والمتبنى من قبل الهيئات الشرعية هناك، فإنه لا يصح إعطاء العميل عوائد على الحساب لحرمة ذلك. لكن الهيئات الشرعية في بعض المصارف تجيز للمصرف الحق في إعطاء العميل بعض العوائد كهبة لكن دون شرط مسبق، أو

---

١ Amir Shaharuddin

٢ انظر قرارات الهيئة الشرعية بالمصرف المركزي الماليزي: Bank Negara Malaysia: Shariah Resolutions in Islamic Finance ,٢nd Edition, Oct. ٢٠١٠

أن يكون عرفاً أو عادة للمصرف.[1] ولذا تجد في مواقع تلك المصارف، وضمن اتفاقيات فتح الحساب الجاري لديها أو الحساب الادخاري الجاري، النص على أن للمصرف الحق الكامل في توزيع أو عدم توزيع عوائد على أصحاب تلك الحسابات. وهذا النص في ظني أقوى في دلالته من تحول الهبة إلى عرف أو عادة، و لا يمكن تصنيفه على إنه من حسن القضاء كما ورد في تبرير الهيئة الشرعية المركزية في قرارها حول الهبة.

ومن ضمن الحسابات المصرفية هناك حسابات الادخار الاستثمارية، وحسابات الاستثمار الثابتة والمتغيرة، ويتم تبني صيغة المضاربة، أو الوكالة بأجر في تشغيل تلك الحسابات (إما في استثمارات مستقلة أو ضمن أموال المصرف المستثمرة بشكل عام)، حيث يستفيد العميل من استثمار المصرف لأمواله من الأرباح المتحققة، ويتحمل الخسائر إن وجدت. وفي تلك الحسابات مرونة كبيرة في السحب والإيداع مع اشتراط مدة زمنية لبقاء الأموال في الحسابات حتى تستوفي شروط الحساب الاستثماري. الإشكالية في تلك الحسابات تتمثل في صحة العقد الاستثماري مع السماح للعميل بالسحب والإيداع رغم أن كثيراً من استثمارات تلك الحسابات في المداينات وما يترتب على ذلك من أحكام في ما يتعلق ببيع الدين. كما إن طريقة حساب الأرباح ونسبة التوزيع والضمانات ونحوها محل إشكال لمخالفتها حين التطبيق للشروط الشرعية لعقد المضاربة أو الوكالة بالاستثمار.

في الاعتمادات المستندية يتم تطبيق نظام الغطاء الكامل، والمصرف وكيل بأجر عن العميل في تحصيل البضاعة، أو يتم تمويل العميل بنظام المرابحة مع توكيله باستلام البضاعة، والبيع يتم على العميل حتى ولو كان السداد للمورد مؤجلاً. أما في خدمة خطابات الضمان، فالمعمول به عند أكثر المصارف هناك هو منح العملاء خطابات

---

١ المرجع السابق، بند الهبة. و انظر: Bank Negara Malaysia: What is Islamic Banking? Your Guide on Basic Concepts and Principles of Islamic Banking

الضمان مقابل عمولة على الكفالة سواء كان الضمان مغطى أو غير مغطى، وهو ما تمنعه قرارات المجامع الفقهية.

في البطاقات الائتمانية يتم الاعتماد على صيغة التورق، أو صيغة بيع العينة حيث يبيع المصرف أصلاً معيناً مملوكاً له على العميل بسعر متفق عليه وبثمن آجل، ثم يعيد شراءه من العميل بثمن نقدي، وتودع حصيلة البيع في كلا الصيغتين في حساب وديعة باسم العميل لاستخدامها لسداد عمليات البطاقة الائتمانية.[1] وربما أصدرت البطاقة الائتمانية للعميل، حتى وإن لم يكن له رصيد نقدي لدى المصرف، وفقاً لصيغة الأجرة حيث يتم فرض رسوم على البطاقة واستخداماتها كأجرة للمصرف مقابل خدمات البطاقة، واشترطت الهيئة الشرعية المركزية لجواز ذلك أن تكون الخدمات حقيقية وموافقة للشريعة، وغير متعلقة بالدين أو تأجيله أو مبادلة نقد بنقد وإلا فالأجرة تكون بمقدار التكلفة الحقيقية.[2]

وفي الحقيقة فإن تنظيمات وتطبيقات المصارف هناك فيما يتعلق بالبطاقات الائتمانية وعمليات استخدامها المختلفة، من حيث الرسوم المختلفة ونسب الربح (في عقود العينة أو التورق)، مرتبطة بحال حامل البطاقة من حيث الملاءة والالتزام بالسداد، ويصنف العملاء وفقاً لذلك إلى ثلاث أو أربع شرائح تتفاوت فيما بينها في نسب الربح ومقدار الرسوم، إضافة إلى أحقية المصرف في الزيادة أو الخصم على العميل وفقاً لتغير التصنيف الخاص به.[3]

ومن أهم المنتجات التمويلية الموجهه للأفراد في المصارف الإسلامية الماليزية تمويل المساكن، وتمويل السيارات، والتمويل الشخصي، وأما ما هو موجه للشركات

---

١ انظر قرارات الهيئة الشرعية بالمصرف المركزي الماليزي: Bank Negara Malaysia: Shariah Resolutions in Islamic Finance ,2nd Edition, Oct. ٢٠١٠. Pp. ١٨٤–١٥٤.

٢ المرجع السابق.

٣ للمزيد أنظر Nazimah Hussin

فيشمل تمويل شراء الأصول والمعدات والأجهزة، وتمويل إقامة المشاريع. أما من حيث الصيغ التمويلية المستخدمة في تلك المنتجات فهي متنوعة ومن أهمها الإجارة ثم البيع، و الاستصناع، والمرابحة، و التورق. ولتسهيل عمليات التمويل وإجراءاته يقوم المصرف بتوكيل العميل بإجراء عملية الشراء نيابة عن المصرف، وبعد تملك المصرف يتم التأجير أو البيع على العميل، وقد لا يطلع المصرف على ما تم شراءه ويكتفي بالوثائق المثبتة لعمليات البيع والشراء، وفي هذا ا مجال واسع لتغلغل الصوربة في تلك المعاملات.

كما إن العينة وسيلة شائعة في مثل هذه التعاملات، إضافة إلى تضمن بعض عقود التأجير من النصوص ما يجعلها عقود تمليك في ثوب عقود تأجير منتهي بالتمليك. و الهيئة الشرعية الاستشارية في البنك المركزي حين ناقشت عقد التأجير المنتهي بالتمليك حرصت على منع مثل هذا التحايل، حيث نصت في قراراتها المتعلقة بهذا العقد على أنه لا يجوز لمالك الأصول أن يحيل تكاليف الصيانة والتأمين الخاصة بتلك الأصول على المستأجر، لكن أجازت للمصرف أن يوكل عميله في دفع تلك التكاليف نيابة عن المصرف على أن تخصم من ثمن البيع لاحقاً.[1] والملاحظ على منتجات التمويل الإسلامي في ماليزيا بشكل عام تركزها في جانب منتجات التمويل بالمداينات، حيث تستحوذ تلك الصيغ على ما يقرب من ٨٥% في المتوسط من حجم تمويلات المصارف الإسلامية في ماليزيا.[2] وهذا الواقع يتسق مع ما هو سائد في بقية المصارف الإسلامية خارج ماليزيا إذا تتصدر منتجات التمويل بالمداينات أعمالها على حساب منتجات التمويل بالمشاركة القائمة على مبدأ تقاسم الأرباح والخسائر الذي يستهدف تحقيق مزيد من العدالة.

---

١. Bank Negara Malaysia: Shari'ah Resolutions in Islamic Finance, p.١١.

٢. Zakaria bin Bahari, ٢٠٠٩, p٨.

٤-٢ المنتجات الموجهة للمصارف الإسلامية:[١]

من أهم المشاكل التي تواجه المصارف الإسلامية استثمارها لفوائضها المالية في أدوات قصيرة الأجل تتمتع بالمرونة الكافية لمواجهة احتياجاتها النقدية السريعة، إضافة لحاجتها إلى سوق يوفر السيولة اللازمة لمواجهة الاحتياجات التمويلية. لهذا الغرض تم في ماليزيا إنشاء سوق المال الإسلامي بين المصارف في ٣ يناير عام ١٩٩٤م، برعاية البنك المركزي الماليزي وتحت إشرافه، ليتكامل مع أهداف النظام المصرفي الإسلامي، وليسهم في توفير التسهيلات للمؤسسات المالية الإسلامية لتقدم التمويل اللازم للمشروعات وتسوية استثمارات الأوراق المالية قصيرة الأجل وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية، إلى جانب القيام بدور القناة التي يجري من خلالها تنفيذ السياسة النقدية.[٢]

المعاملات المالية والاستثمارات المشتركة بين المصارف تعمل على السماح للبنوك ذات الفائض بتحويل بعض من رصيدها المالي إلى البنوك التي تعاني من العجز في السيولة النقدية، مما يؤدي بالضرورة إلى الحفاظ على آلية التمويل والسيولة سعيًا لتعزيز الاستقرار في النظام المصرفي. ولهذا الغرض تم استحداث العديد من المعاملات المالية في هذا السوق من مثل:

١) الاستثمار من خلال المضاربة بين المصارف:

وهو على نوعين: الأول، من خلال إيداع المال لدى المصرف بصيغة المضاربة ذات العائد المتغير، و يصدر مقابل هذا الاستثمار شهادات استثمار قابلة للتداول، ومدة المضاربة تتراوح بين ليلة واحدة إلى اثني عشر شهرا، ويعتمد معدل العائد على معدل الربح الإجمالي السنوي للاستثمارات السنوية للمصرف المحتاج للتمويل، ونسبة توزيع

---

١ المعلومات الواردة في هذه الفقرة مستقاة من موقع البنك المركزي الماليزي، ومن فتاوى المجلس الاستشاري الشرعي بالبنك المركزي الماليزي .

٢ http://iimm.bnm.gov.my

العائد بحسب اتفاق الطرفين. والنوع الثاني مشابه للنوع الأول عدا أن مدة الاستثمار منحصرة في يوم عمل واحد فقط (من التاسعة صباحاً إلى الرابعة مساءً). والإشكال هنا يكمن في مدى تحقق المضاربة بشروطها فعلياً في المضاربة القصيرة، وكذلك فيما يتعلق بتصفية المضاربة في المضاربة طويلة الأجل، مما يضفي شكاً في توافق هذا النوع من المضاربة مع الأحكام الشرعية المعتبرة لهذا العقد، والخوف من تحول المعاملة إلى صورة من صور التحايل على الربا.

٢) قبول الودائع:

وخاصة بين المصارف الإسلامية والبنك المركزي، وتقوم على أساس إيداع الفوائض المالية وفقاً لمبدأ الوديعة المضمونة وليس هناك عائد عليها إلا أن يكون هبة، وهي من أدوات إدارة السيولة لدى البنك المركزي. وقد بينا سابقاً الإشكال الشرعي في مسألة الهبة حتى ولو كانت غير مشروطة لأن مجرد التعارف عليها وتكرر فعلها مدعاة لتحولها إلى ما يشبه الهبة المشروطة الموقعة في التحايل على الربا.

٣) الإصدارات الاستثمارية الحكومية:

في هذا المنتج، والمنفذ وفقاً لصيغة بيع العينة، تقوم الحكومة ببيع اصل ما للمستثمرين نقداً، ثم تعيد شراءه منهم بالأجل بسعر يشمل الثمن وربح معلوم، وتصدر مقابل ذلك سندات مديونية حكومية بعوائد نصف سنوية تمثل الربح فقط، ويتم سداد الثمن عند موعد الاستحقاق واستعادة السندات، ويتم تداول تلك السندات في السوق الثانوية وفقاً لمبدأ بيع الدين.

٤) صكوك بنك نيجارا القابلة للتداول:

وهي قائمة على مبدأ بيع العينة، حيث يبيع البنك المركزي أصولاً يمتلكها لحملة الصكوك، ثم يستأجر تلك الأصول منهم بقيمة معلومة تمثل العائد على تلك الصكوك، على أن يستعيد تلك الأصول عند نهاية مدة الصكوك مقابل دفع القيمة الأصلية لها لحملة الصكوك مرة أخرى.

٥) اتفاقية البيع وإعادة الشراء:

حيث يقوم المصرف البائع ببيع بعض الأصول المالية إلى المصرف المشتري بسعر يتفق عليه، ثم يتم إبرام اتفاقيه أخرى منفصلة يتعهد فيها المصرف المشتري ببيع نفس الأصول إلى المصرف البائع مرة أخرى في تاريخ لاحق (عادة بعد سنة) بسعر يتم الاتفاق عليه مختلف عن سعر البيع الأصلي. وبحسب الصيغة الواردة في موقع البنك المركزي فإن العينة فيها واضحة ، رغم أن الهيئة الشرعية الاستشارية في البنك المركزي قررت أنه ليس ببيع عينة[١]وبررت ذلك بكون العقد الأول بيع مشروط يليه تعهد من البائع بشراء الأصل من المشتري لاحقاً وبسعر مختلف عن سعر البيع الأصلي وهو حسب رأيهم أمر جائز، والعقد الثاني لا يبرم إلا إذا قرر المشتري بيع الأصول للبائع الأصلي (في الصيغة الواردة في موقع البنك فإن المشتري هو الذي يتعهد بالبيع). وحتى على تكييف الهيئة فإن العينة موجودة في أصل المعاملة بالتعهد الملزم وبتحديد السعر، وبالممارسة الفعلية وهو ما يضمن للمشتري عدم التعرض لمخاطر تقلب أسعار الأصول مستقبلاً.

٦) سندات كجاماس للمضاربة:

وهي سندات تصدرها شركة كجاماس بصيغة المضاربة، بهدف شراء ديون الإسكان الإسلامي من المؤسسات المالية، ويتم تقاسم العائد بين الشركة وحاملوا السندات، فهي متاجرة في الديون.

٧) سندات حين الإصدار:

وهي تختص ببيع وشراء سندات الدين قبل إصدارها استنادا إلى إباحة التعهد بالتعاملات التجارية المتعلقة بالبيع والشراء.

٨) الكمبيالات الإسلامية المقبولة:

---

١. Negara Malaysia: Shari'ah Resolutions in Islamic Finance, p.١١٢

وهي كمبيالات تحرر من قبل العميل لصالح المصرف مقابل ثمن بيع المرابحة (دين المرابحة)، ثم يتم بيع تلك الكمبيالات لصالح طرف ثالث بسعر يتفق عليه.

٩) السندات المالية الإسلامية القابلة للتداول وهي على نوعين:

أ- سندات المضاربة مع المصارف الإسلامية القابلة للتداول، حيث يودع مبلغ من المال لدى المصرف الإسلامي ويتم استثماره وفقاً لمبدأ المضاربة، على أن يعاد المبلغ الأسمي وأرباحه للمودع في موعد مستقبلي محدد.

ب- صك الدين القابل للتداول، والمتضمن بيع أصول يملكها المصرف على العميل نقدا، ثم يعاد شراءها منها بعقد منفصل وبثمن آجل يتضمن السعر الأصلي و ربحاً معلوماً، ويكون تاريخ السداد في موعد مستقبلي محدد.

١٠) سندات المديونية الخاصة الإسلامية:

وهي مبنية على مبادئ البيع بثمن آجل أوالمرابحة أوالمضاربة المتوافقة مع الشريعة، ويتم تداول سندات المديونية وفقاً لمبدأ بيع الدين.

١١) اتفاقية الرهن الأولى:

وتتم وفق مبدأ القرض، ويصدر مقابل القرض سندات مديونية وتودع لدى المقرض كرهن، و يحق للمقرض بيع هذه السندات عند عجز المقترض عن السداد في الميعاد المحدد.

وهناك منتجات أخرى متنوعة ومشابهة لما ذكر، ويجمعها وصف واحد كونها تعتمد على صيغ بيع العينة أو بيع الدين أو كلاهما، واللذان يعدان الركنان الأساسيان في كل تلك التعاملات، حيث تسهل الصيغة الأولى أمر إجراء المعاملة المالية بأقل التكاليف، وتسمح الصيغة الثانية بتداول سندات تلك المعاملات في السوق. والحقيقة أن عمليات السوق المالي بين المصارف لا يمكن تصور نجاحها وقيامها بدورها دون توفر هذين العاملين: التكاليف التنافسية، وامكانية التداول، لكن ينبغي أن لايكون هذا مبرراً

لتجاوز الضوابط الشرعية التي تهدف إلى التحقق من كون المعاملة المالية معاملة حقيقية، لا صورية يتم من خلالها التحايل على الأوامر الشرعية.

٥- الجهود الحكومية في دعم المصرفية الإسلامية في ماليزيا:

حظيت صناعة المصرفية الإسلامية في ماليزيا بدعم لامحدود من قبل الحكومة الماليزية، ولعبت الدولة دوراً رئيساً في تطور تلك الصناعة وإحلالها كبديل للنظام التقليدي الربوي. ومن المفارقات أن الحكومة الماليزية مبدئياً لم تكن متحمسة بشكل كبير لفكرة المصرفية الإسلامية، لكن الضغوط الشعبية للمسلمين، وانتشار الصحوة الإسلامية عالمياً، ومجيء مهاتير محمد للحكم عام ١٩٨١م غير الموازين.[١] ومنذ العام ١٩٨٣م، والذي شهد الإنطلاقة الحقيقية للمصرفية الإسلامية في ماليزيا، والدعم الحكومي لها والحماس تجاهها يزداد في سعي حثيث لجعل ماليزيا مركزاً عالمياً للتمويل الإسلامي.

الحديث عن تلك الجهود يتضمن تلقائياً استعراضاً للتحديات والصعوبات التي واجهت وتواجه صناعة المصرفية الإسلامية في ماليزيا، حيث أن معظم تلك الجهود موجه في حقيقتها للتغلب على تلك الصعوبات ومواجهة تلك التحديات. تلك الجهود تنوعت وتعددت لتشمل الجوانب الشرعية والتشريعية والتنظيمية والقانونية، وإنشاء المؤسسات والمرافق الداعمة، وتأهيل الكوادر البشرية، وغيرها من متطلبات نجاح تلك الصناعة. ولعل من أهم تلك الجهود ما يلي:

١- سن قانون المصرفية الإسلامية عام ١٩٨٣م وتعديله في عام ٢٠٠٩م، والذي عني بتنظيم عمل المصارف الإسلامية واستثناءها من قانون المصارف العام المطبق في ماليزيا، من حيث البيع والشراء التجاري واقتناء الممتلكات، و وجوب التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية وتجنب الربا في جميع أعمالها، مما شكل دعماً قوياً للصناعة الناشئة وأسهم في قدرتها على منافسة المصارف التقليدية. كما تضمن القانون العديد

---

١ Sung-ryang Lee

من المواد المنظمة لأعمال المصرف كمؤسسة مالية، ومنها النص على وجوب قيام مجلس إدارة المصرف بتعيين لجنة شرعية، بمواصفات ومؤهلات معينة حددها القانون، تعنى بـ:[1]

- ✓ توجيه النصح لمجلس الإدارة في الأمور الشرعية.
- ✓ إجازة دليل الالتزام الشرعي.
- ✓ إجازة المنتجات والوثائق والعقود ونحوها.
- ✓ مساعدة الأطراف المعنية فيما يخص المسائل الشرعية.
- ✓ الإفادة فيما يحال لها من قضايا من قبل المجلس الاستشاري الشرعي للبنك المركزي.

كما أوجب على المصرف:

- ✓ إحالة جميع القضايا الشرعية للجنة الشرعية.
- ✓ العمل بتوجيهات اللجنة الشرعية.
- ✓ التأكد من إجازة اللجنة الشرعية لمنتجات المصرف ووثائقه وعقوده.
- ✓ إتاحة البيانات والمعلومات للجنة الشرعية.
- ✓ توفير المستلزمات والمساعدة اللازمة للجنة الشرعية لأداء مهامها.
- ✓ مكافأة أعضاء اللجنة الشرعية.

٢- إنشاء المجلس الاستشاري الشرعي في البنك المركزي عام ١٩٩٧م كأعلى سلطة شرعية، وأوكل للمجلس الإشراف الشرعي على جميع أعمال المصارف الإسلامية، وغيرها من المؤسسات الخاضعة لرقابة وإشراف البنك المركزي والمعنية بتقديم أعمال متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، لضمان التزامها بأحكام الشريعة في جميع أعمالها. كما يعمل المجلس كمرجعية شرعية واستشارية للبنك المركزي فيما يتعلق بالأمور الشرعية. وتعتبر قرارات المجلس الشرعي ملزمة ومرجعاً

---

١ الموقع الرسمي للمصرف المركزي الماليزي على الانترنت http://www.bnm.gov.my.

للمحاكم ولجان تسوية المنازعات وغيرها فيما يخص القضايا ذات الصلة بأعمال المؤسسات الخاضعة لإشرافه.

٣- تبني خطة عشرية لصناعة الخدمات المالية تغطي الفترة من ٢٠٠١م على ٢٠١٠م، وتتضمن ثلاث مراحل: أولى من ٢٠٠١-١٠٠٤م وتركز على تقوية البنى المؤسسية والتشغيلية للصناعة، وثانية من ٢٠٠٥-٢٠٠٧م وتركز على تعزيز المنافسة، وثالثة من ٢٠٨٨-٢٠١٠م وتركز على تحرير الصناعة وزيادة فاعلية البنى التحتية.[١] وفيما يخص صناعة المالية الإسلامية تحديداً، تم استهداف عشر قضايا تتضمن:[٢]

- تحديد النظام المصرفي المناسب لماليزيا، وتم اختيار النظام المزدوج الذي يجمع بين المصرفية التقليدية والمصرفية الإسلامية.
- ضمان توافر رأسمال قوي للمصارف الإسلامية، وتوافر مرونة كافية تعزز قدراتها التنافسية. وقد سعت الجهات المسؤولة لتشجيع اندماج المصارف واستقطاب المصارف الأجنبية ذات الإمكانات العالية للإسهام في تحقيق هذا الهدف.
- ضمان استقلالية المصرفية الإسلامية عن التقليدية الربوية فيما يتعلق بالموارد المالية والعمليات التمويلية والخدمات المصرفية، وسن في ذلك عدد من التشريعات والضوابط والإجراءات خاصة في النوافذ الإسلامية.
- تعزيز دور المساهمين في الرقابة على أعمال المصارف والمساهمة في تطويرها، وذلك من خلال تطبيق معايير الرقابة والحوكمة المتسقة مع طبيعة المصارف الإسلامية.
- توفير الغطاء القانوني الشامل والكافي لأعمال تلك المصارف، وذلك من خلال سن الأنظمة والتشريعات والقوانين الملائمة.

---

١ Mohamad Akram Laldin, p.٢٣٣١

٢ المرجع السابق، ص ٢٣٤.

- تطوير الهيكل والإطار الشرعي المتكامل لأعمال المصارف، وهذا الأمر تم تحقيقه بشكل كبير من خلال اللجان والهيئات الشرعية الرقابية والتعليمية في المصارف، وفي الجهات الرقابية المركزية، كما في البنك المركزي وهيئة سوق المال وغيرها من الجهات الإشرافية والرقابية والتدريبية.
- بناء هيكل رقابي وتنظيمي صارم وفعال، حيث تم سن العديد من الأنظمة الرقابية لهذا الغرض والموجهة للمصارف بشكل عام، ومنها الموجه للمصارف الإسلامية بشكل خاص. ومن ذلك قانون المصارف الإسلامية، وقانون مكافحة غسيل الأموال، والإرشادات المتعلقة بكفاءة رأس المال وغيرها.
- الاهتمام بقضايا البحث والتطوير الهادفة لتضمين القيم الإسلامية في أعمال المصارف.
- تطوير البنى التحتية للسوق المالي الإسلامي ليلبي احتياجات صناعة التمويل الإسلامي المختلفة.
- التوعية وتثقيف الجمهور بالمصرفية الإسلامية.

٤- مراجعة القوانين والأنظمة التقليدية الوضعية ذات الصلة بأعمال المصارف الإسلامية ومنتجاتها التمويلية، والسعي لضمان توافقها مع المتطلبات الشرعية لصناعة المصرفية الإسلامية. ومن ذلك قانون الشراء التأجيري ذي الصلة بمنتج الإجارة المنتهية بالتمليك، ولائحة أراضي الدولة، ولائحة الشركات، ولائحة العقود.[١] وقد أنشأت لجنة خاصة سميت بلجنة مواءمة القوانين والتي تستهدف إيجاد نظام قانوني معتبر يسهم في دعم وتطوير صناعة المالية الإسلامية، وتحقيق شرعية تامة للعقود المالية الإسلامية في القانون الماليزي، وتمكين ماليزيا من أن تكون مرجعاً قانونياً في مجال التعاملات

١ زاهار الدين محمد الماليزي، ص٩.

المالية الإسلامية، والعمل على أن تكون ماليزيا وجهة قانونية مختارة فيما يخص تسوية وحل الخلافات الناشئة عن التعاملات المالية الإسلامية.[1]

٥- العمل على تطوير المنتجات والخدمات في مجال المصرفية الإسلامية ومن ذلك إنشاء سوق المال الإسلامي عام ١٩٩٤م للمساعدة على حل المشاكل التي تواجه المصرفية الإسلامية في ماليزيا من حيث وجود الفوائض المالية مع قلة في الأدوات المالية المتاحة لاستثمار تلك الفوائض وإدارة السيولة المتاحة لهم بفعالية.[2] ومن الجهود إنشاء بورصة ماليزيا للسلع[3] عام ٢٠٠٩م لتسهيل عمليات بيع المرابحة والتورق، وإدارة السيولة في المصارف الإسلامية من خلال صفقات البيع والشراء في سلعة زيت النخيل، وفقاً لنظام الكتروني متكامل وسريع. والبورصة تستهدف توسيع نطاق عملياتها لتشمل سلعاً أخرى سعياً لتعزيز دور السوق عالمياً في المبادلات التجارية، وخصوصاً معاملات المصارف الإسلامية التمويلية.

ومن ضمن الجهود المبذولة وضع أدلة إرشادية لجملة من المنتجات التمويلية، كالمرابحة والمضاربة والوكالة والمشاركة المتناقصة والاستصناع، لتسهيل إجراءات تنفيذ تلك المنتجات ولتقليل التفاوت بين المصارف في صياغة اتفاقيات وعقود تلك المنتجات.[4] كما تم وضع دليل للحوكمة في المؤسسات المالية متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، مع إلزام للمصارف الإسلامية بقواعد ومعايير إفصاح محددة لرفع درجة الشفافية في أعمال تلك المصارف حتى يكون المودعون على دراية أكبر وإطلاع أوسع على أحوال تلك المصارف. وفي السنوات الأخيرة يوجد تركيز كبير من قبل

---

١ ttp://www.bnm.gov.my/index.php?ch=en_lhc&pg=lhc_about&ac=٨٦١&lang=en

٢ Sung-ryang Lee

٣ http://www.bursamalaysia.com/market/islamic-markets/products/bursa-suq-al-sila

٤ وهي متوفرة على موقع البنك المركزي الماليزي على شبكة الإنترنت.

المصرف المركزي الماليزي نحو زيادة قدرة المصارف الإسلامية في التعامل مع وإدارة المخاطر من خلال العديد من القوانين والأنظمة في هذا الشأن.[1]

٦- تشجيع والمساهمة في إنشاء المؤسسات الداعمة لصناعة المصرفية الإسلامية من مثل:

❖ مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB)، والذي أسس عام ٢٠٠٢م بدعم من الحكومة الماليزية ومقره كوالالمبور، ويعنى بإصدار المعايير والإرشادات الخاصة بالرقابة على إدارة المؤسسات المالية لضمان جودتها واستقرارها، وتوافقها مع معايير الحوكمة والرقابة الدولية.[2]

❖ المركز الماليزي الدولي للمالية الإسلامية (MIFC)[3]، التابع للبنك المركزي الماليزي، والذي أطلق في عام ٢٠٠٦م ليسهم في تحقيق إستراتيجية الدولة في جعل ماليزيا مركزاً مالياً عالمياً يستقطب رؤوس الأموال الراغبة في الاستثمار في مجال التمويل الإسلامي. والمركز يسعى لجعل ماليزيا مركزاً مالياً عالمياً في مجالات إصدار الصكوك الإسلامية ، والمصرفية الإسلامية، والتأمين الإسلامي، وإدارة الصناديق الاستثمارية الإسلامية، وتطوير الموارد البشرية.

❖ رابطة المؤسسات المصرفية الإسلامية بماليزيا (AIBIM)، والتي أنشأت عام ١٩٩٦م، لتشجيع ودعم بناء نظام مصرفي إسلامي متين ومنافس، وتقديم المساعدة والمشورة والتدريب لأعضاء الرابطة، وتبني مطالبهم وتعزيز قدراتهم.[4]

١للمزيد انظر:
http://www.bnm.gov.my/index.php?ch=en_reference&pg=en_reference_index&ac=٥٨٤&lang=en#banking

٢ http://www.ifsb.org

٣ .http://www.bnm.gov.my

٤ http://www.aibim.com

❖ المركز الدولي للتعليم المالي الإسلامي (INCEIF)[1]، والذي تم تأسيسه من قبل البنك المركزي الماليزي في عام ٢٠٠٥م لمواجهة الطلب العالمي المتزايد على الكوادر البشرية المؤهلة تأهيلاً احترافياً في مجال التمويل الإسلامي، ولتعزيز مكانة ماليزيا كمركز عالمي للتمويل الإسلامي. ويعد المركز جامعة متخصصة في التمويل الإسلامي ويكاد أن يكون الوحيد المخصص فقط لتقديم برامج الدراسات العليا في هذا المجال، كما يقدم شهادة الاحتراف المالي الإسلامي.

❖ الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية (ISRA)[2]، والتي أنشأها البنك المركزي الماليزي عام ٢٠٠٨م لتكون مركزاً متخصصاً في البحوث الشرعية التطبيقية المتعلقة بالتمويل الإسلامي، ومستودعاً للمعرفة والعلم الشرعي، وجهة تدريبية وتعليمية تستهدف الرفع من مستوى التأهيل للممارسين والعلماء الشرعيين والأكاديميين وطلاب الدراسات العليا فيما يتعلق بصناعة المالية الإسلامية في جانبيها الشرعي والفني.

❖ المعهد الماليزي للتمويل والمصرفية الإسلامية (IBFIM)، والذي تأسس عام ٢٠٠١م لتحقيق أهداف الخطة الشاملة للقطاع المالي وقطاع الأسواق المالية، والمتمثلة في توفير كوادر بشرية مؤهلة تأهيلاً عالياً في صناعة المالية الإسلامية على جميع المستويات القيادية والعاملة من خلال التعليم والتدريب والاستشارات والأبحاث والنشر.[3]

❖ شركة تطوير صناعة الأوراق المالية (SIDC)[4]، والتي بدأت نشاطها عام ١٩٩٤م كذراع تدريبي وتطويري لهيئة السوق المالية الماليزية، و كجهة رائدة في مجال

---

١ http://www.inceif.org

٢ http://www.isra.my

٣ http://www.ibfim.com

٤ http://www.sidc.com.my

التعليم والتدريب وتوفير المعلومات فيما يخص الأسواق المالية على مستوى دول الآسيان. وفي عام ٢٠٠٧م تم تحويلها لكيان تجاري متخصص في التعليم والتدريب في مجال الأسواق المالية على المستوى المحلي والعالمي، ومنذ إنشائها وهي تسهم بفعالية في إعداد الكوادر البشرية المحترفة، وتثقيف المستثمرين ومدراء الشركات فيما يتعلق بالجوانب النظامية والقانونية للأسواق المالية، وإجراء الاختبارات المؤهلة للحصول على تراخيص العمل من قبل هيئة السوق المالية.

❖ مكتب الوساطة المالي (FMB)[١]، وهو هيئة صلح مستقلة أنشئت للمساعدة في حل المشاكل والخلافات التي تقع بين العملاء والمؤسسات التي تقدم الخدمات المالية المختلفة والمنضوية تحت عضوية المكتب والبالغ عددها ٩٦ مؤسسة عاملة في القطاع المالي. قرارات المكتب ملزمة لأعضائه وهي ليست كذلك بالنسبة لأصحاب الشكوى من العملاء، والهدف هو حل تلك المشاكل دون اللجوء للمحاكم. الخدمات تقدم للعملاء مجاناً مع التزام بحل الإشكال القائم خلال ثلاثة اشهر من تاريخ تقديم الشكوى، وفقاً لشروط حددها المكتب فيما يخص نوعية المشاكل التي يقبلها وحجم الأموال محل الشكوى وطبيعة الخلاف.

❖ المركز الدولي للقيادة المالية (ICLIF)[٢]، وهو منظمة غير ربحية تعمل تحت إشراف البنك المركزي الماليزي، ويهدف إلى إعداد جيل من القادة الإداريين في المستويات الإدارية العليا القادرين على قيادة شركاتهم المالية بكل فعالية واقتدار في بيئة تتسم بالتغيرات السريعة والتحديات الكبيرة والمنافسة القوية. ويقدم المركز العديد من البرامج التدريبية والتعليمية في مجال القيادة الإدارية الفاعلة، وحوكمة الشركات، وتنمية المهارات.

---

١ http://www.fmb.org.my

٢ http://www.iclif.org

والحقيقة أن ما بذل من قبل الحكومة الماليزية خلال العقود الماضية من جهود لتعزيز وتطوير المصرفية الإسلامية أكبر من أن تناقش تفصيلاته في مثل هذا البحث، وإنما أوردنا نماذج وأمثلة للتدليل والتوضيح بقدر ما يستلزمه موضوع البحث، وللتأكيد على العزيمة و صدق الإرادة لدى المسؤولين هناك في جعل ماليزيا مركزاً عالمياً لصناعة التمويل الإسلامي.

٥- أهم الدروس المستفادة من التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية:

التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية أكبر من أن يحيط بها مثل هذا البحث، ومن ثم فإن ما تم التطرق إليه لا يعدو أن يكون لمحات تعريفية بتلك التجربة المتميزة في أساسها ونتاجها سواء اتفقنا أو اختلفنا معها. وهذا الاستعراض الموجز للتجربة يستهدف استلهام الدروس المنبثقة عنها حتى يتم الاستفادة من إيجابيات التجربة وتجنب سلبياتها بما يدعم صناعة المصرفية الإسلامية بشكل عام. إن أهم درس يمكن استقاؤه من التجربة الماليزية، على الرغم من أوجه القصور والنقص، هو برهنتها على إمكانية تطبيق النظام المصرفي الإسلامي في أرض الواقع مما يؤكد صلاحية شريعة الإسلام لكل زمان ومكان وما تحويه من خير للإنسانية عموما. فضلاً عن ذلك يمكن تلمس بعض الدروس الأخرى المستفادة من التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية والتي من أهمها ما يلي:

أ- أهمية الإرادة السياسة والعزم الجاد لتحقيق النجاح:

لا يمكن للمشاريع ذات الطبيعة الخاصة أن تنجح وتؤدي عملها بفعالية ما لم تهيئ لها أسباب النجاح من توفير للبيئة المناسبة كي تعمل في جو صحي وتنافسي. وصناعة المصرفية الإسلامية وإن تشابهت مع المصرفية التقليدية في تحقيقها لدور الوساطة المالية، إلا إن تحقيقها لذلك الدور لا يتم بنفس الآلية التقليدية القائمة على الإقراض بفائدة، ومن ثم فإن فهم واستيعاب طبيعة العمل المصرفي الإسلامي وتهيئة

البيئة المناسبة لهذه الطبيعة ليس بالأمر اليسير في ظل أنظمة تعمل وفق قوانين وضعية غير مبنية في غالبها على أحكام الشريعة الإسلامية.

التجربة الماليزية توضح بجلاء أن نجاح المصرفية الإسلامية هناك، كصناعة قائمة ومنافسة، ما كان ليتم لولا فضل الله وتوفيقه ثم الجهود المميزة والمدروسة من قبل الحكومة الماليزية، وخصوصا البنك المركزي الماليزي. ومظاهر ذلك واضحة وملموسة في مجال التشريعات والمساهمة في تأسيس المؤسسات الداعمة وتوفير البنى التحتية وتأهيل الموارد البشرية. صحيح أن الحزب الحاكم في ماليزيا تبنى مشروع المصرفية الإسلامية في الأساس استجابة للضغوط الشعبية في ظل منافسة الحزب الإسلامي الماليزي المعارض له، لكن العقدين الأخيرين يؤكدان بجلاء أن هذا التوجه أصبح خياراً استراتيجياً لماليزيا في ظل سعيها لتبوء مكانة عالمية في صناعة التمويل الإسلامي.

هذا التوجه والدعم يحمل القائمين على صناعة التمويل الإسلامي هناك، والمصرفية الإسلامية بشكل أخص، المسؤولية العظيمة في ترشيد هذه الصناعة والعمل على تعزيز توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويستدعي منهم ضرورة السعي الجاد لتطوير تلك الصناعة وأن يكونوا على مستوى التحدي من حيث جودة المنتجات والخدمات المقدمة ومستوى الأعمال والأنشطة حتى ترتقي تلك الصناعة لمستوى المنافسة العالمية وتقديم نموذج يحتذى به.

ب- التدرج المدروس والإضافة وفق الحاجة وعدم الاستعجال:

يمكن القول أن عمر التجربة الماليزية في التمويل والاستثمار الإسلامي يبلغ أكثر من نصف قرن إذا اعتبرنا تجربة صندوق الحج الماليزي هي البداية. خلال تلك الفترة كانت التطورات تتم وفقاً للحاجات وبناءً على ما يتحقق من نجاحات. نجاح تجربة الصندوق دعت إلى المناداة بتطبيق المصرفية الإسلامية والذي تم على مراحل اتسمت كل مرحلة فيها بتوفير ما تستلزمه من متطلبات لنجاحها دون قفز على المراحل واستعجال قد يؤدي إلى الفشل.

والحقيقة أن الاستجابة الحكومية لمتطلبات المستثمرين في، والمتعاملين مع، صناعة المالية الإسلامية كان يتم وفق رؤية إستراتيجية تأخذ في الحسبان الآثار السلبية والإيجابية على الاقتصاد ككل، وعلى صناعة التمويل بالخصوص، وتقييم الخطوة قبل الشروع فيها وهذا ما أضفى على المبادرات والاستجابات الحكومية مصداقية واعتمادية ساهمت في تأثيرها الإيجابي في نجاح صناعة المصرفية الإسلامية.

ت- التنمية البشرية وتأهيل الكوادر:

من أهم الخطوات التي صاحبت تطور المصرفية الإسلامية في ماليزيا، الاهتمام بالعنصر البشري والذي يعد الركن الأساس في نمو وازدهار أي صناعة. لقد أدرك المسؤولون من وقت مبكر أهمية هذا الأمر فكان إنشاء الجامعة الإسلامية العالمية، ومعاهد التدريب المتخصصة، وإقامة الندوات والمؤتمرات، كوسائل لتوفير وتأهيل الكوادر البشرية التي تسهم في سد احتياجات القطاع المصرفي. بل وحتى على مستوى أعضاء الهيئات الشرعية منعت الأنظمة عضو الهيئة الشرعية من شغل أكثر من عضوية مصرف واحد وذلك لتشجيع استقطاب طلبة العلم للعمل في تلك الهيئات وتطوير مهاراتهم ومعارفهم.

القطاع المصرفي الإسلامي على المستوى العالمي عموماً، وفي ماليزيا خصوصاً، يعاني من نقص الكوادر المؤهلة التي تجمع بين الفهم الشرعي واستيعاب أسس العمل المصرفي بشكل كافٍ، لكن خطوات بناء تلك الكوادر ينبغي أن تبدأ وفق خطط مدروسة ومراحل ممنهجة تحقق المطلوب، ولعل التجربة الماليزية أدركت هذا الأمر من وقت مبكر وسعت إلى تجسيده واقعاً ملموساً.

ث- التكامل والشمول لنجاح التجربة:

أفرزت التجربة منهجية التكامل بين المصرفية الإسلامية وبقية الخدمات والأنشطة المكملة لها، كما في حالة الأسواق المالية الإسلامية، وأسواق رأس المال الإسلامي، وتطوير صناعة التكافل الإسلامي، والرقي بمستوى التعليم والتدريب

المتخصص، في حركة نشطة و وفق خطط تطويرية إستراتيجية، وتشريعات ومؤسسات متعددة، تتوجه جميعها نحو تحقيق الهدف الرئيس ألا وهو تحقيق ماليزيا للريادة في مجال التمويل الإسلامي.

ج- الانفتاح على التجارب العالمية والاستفادة منها:

لقد تضمنت التجربة الاستفادة من الخبرات العالمية في تطوير صناعة المصرفية الإسلامية من خلال فتح المجال للمصارف العالمية لممارسة نشاطها في تلك الصناعة وفق استراتيجيات وآليات محددة بهدف تعزيز المنافسة ونقل الخبرة وتطوير منظومة متكاملة من الخدمات والمنتجات والانفتاح على الأسواق العالمية.

العديد من البنوك العالمية والوكالات المتخصصة تعمل في السوق الماليزي في قطاعات التمويل الإسلامي المختلفة والخدمات المرتبطة به، وهذا ولاشك يثري التجربة الماليزية ويعزز منافستها و فرص انفتاحها على الأسواق العالمية، ويسهم في تجويد العمل وتمتينه من خلال نقل الخبرات ورؤوس الأموال والكوادر المؤهلة على كافة المستويات.

ح- تعزيز المنافسة والتكافؤ في الفرص:

رغم الخصوصية التي تنفرد بها صناعة المصرفية الإسلامية في مجال وآليات عملها، ورغم ما تم توفيره من متطلبات تراعي تلك الخصوصية، إلا أن الجهات الإشرافية والرقابية حرصت على أن تمارس مؤسسات التمويل الإسلامي أعمالها وفقاً لأعلى مبادئ الرقابة والحوكمة وضمن التنظيمات الإدارية والتشريعية التي تعزز الكفاءة والفعالية والأداء الحسن والمتميز دون إخلال بخصوصية تلك المؤسسات.

هذا التعامل المتوازن من قبل الجهات الحكومية المعنية أسهم في تعزيز تكافؤ الفرص بين المصارف التقليدية الربوية والمصارف الإسلامية، وفي إذكاء روح المنافسة بينها في استقطاب العملاء، وجنب صناعة المصارف الإسلامية مضار الحماية غير المدروسة، وساعد في نمو وتطور تلك الصناعة.

لقد أفرزت التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية منهجية التعايش بين النظامين التقليدي الربوي والإسلامي، وبينت إمكانية أسلمة المصرفية التقليدية الربوية بالتدرج و وفقاً لأسلوب المنافسة البحتة وليس الاتكاء على العاطفة الدينية في جذب العملاء. وقد أشارت بعض الدراسات المتعلقة بمواقف العملاء تجاه المصارف الإسلامية في ماليزيا إلى أهمية جودة الخدمات المقدمة وأسعار المنتجات والسمعة الجيدة كعوامل جذب لأولئك العملاء.[1]

خ- الوضوح في الرؤيا فيما يخص العمل المصرفي الإسلامي:

السماح للمصارف التقليدية بفتح نوافذ لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية تم بعد نجاح تجربة المصرف الإسلامي الوحيد المرخص له، واستجابة لتوصيات اللجنة العليا التي شكلت لدراسة موضوع التوسع في إنشاء المصارف الإسلامية، والتي أوصت بفتح مصارف إسلامية جديدة، بل والسماح للمصارف التقليدية بفتح نوافذ إسلامية لتقديم الخدمات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. ولقد اشترط للترخيص بفتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية الربوية مايلي: [2]

- ضرورة الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في معاملات النوافذ.
- توفر لجنة شرعية تشرف على أعمال تلك المصارف.
- فصل أموال وإدارات الفروع والنوافذ الإسلامية عن أموال المصرف التقليدي وإدارته لضمان الاستقلالية التامة لها.
- العناية بتدريب الموظفين العاملين في هذا الحقل.

ولقد خطت الجهات الإشرافية والرقابية ممثلة في البنك المركز الماليزي خطوات ايجابية لتعزيز التزام المؤسسات المقدمة للخدمات المصرفية الإسلامية

---

١ انظر: (Asyraf Wajdi Dusuki & Nurdianawati Irwani Abdullah), (Muhamad Abdu & Mohd Azmi Omar), and (Norafifah Ahmad & Sudin Haron).

٢ قطب مصطفى سانو، ص ١٥٦١.

بالضوابط والمعايير الخاصة بها، ومن ذلك إصدار دليل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية الذي يهدف إلى التأكيد على أهمية تفعيل دور الرقابة الشرعية على أعمال المصارف من خلال تكوين إدارات متخصصة بالعمل الرقابي وتعمل تحت إشراف اللجان الشرعية بتلك المؤسسات لضمان توافق أعمال تلك المؤسسات مع القرارات الصادرة عن لجانها الشرعية، أو من خلال جهات رقابية خارجية وفق شروط حددها النظام.

د- العالمية تحتاج مرجعية شرعية مقبولة عالمياً:

لئن كانت التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية قد حققت نجاحات ملموسة في البناء المؤسسي والتنظيمي وفي إقامة عمل متكامل يحظى بالاحترام، إلا إن سعيها لتحقيق الريادة العالمية في هذا الشأن لا يمكن أن يتحقق في ظل تبنيها لاجتهادات فقهية خالفت فيها المجامع الفقهية المعتبرة، بل وحتى غالبية فقهاء المذهب الشافعي (وهو المذهب المعمول به في ماليزيا) والذي تم الاستناد إليه في إباحة العينة وبيع الدين. صحيح أن هناك مصارف لا تعتمد هاتين الصيغتين بشكل واضح (خاصة فروع المصارف الخليجية العاملة في ماليزيا)، وصحيح أن هناك معاملات ومنتجات وخدمات مصرفية إسلامية تقدم في ماليزيا باستخدام صيغ تمويلية محل اتفاق شرعي، لكن غلبة هاتين الصيغتين على التعاملات هناك يولد إشكالاً كبيراً في قبول العلماء و المختصين والمهتمين والعملاء بالتجربة الماليزية كنموذج يحتذى.

هذه المسألة تناولها الباحثون الماليزيون المتخصصون في المصرفية الإسلامية بالدراسة والمناقشة وبينوا أن الاختلاف في المبادئ الشرعية المطبقة في المعاملات المالية بين ماليزيا ودول الخليج اضعفت بعض المبادرات نحو تعزيز المنتجات والخدمات المالية الإسلامية الماليزية عالمياً.[1] ويضيفون بأن المصرفيين الإسلاميين والخبراء الشرعيين في ماليزيا مدعوون بشكل قوي لمراجعة طرقهم الحالية المتعلقة بتطوير

---

[1] Zakaria bin Bahari. pp.١١١

المنتجات المصرفية الإسلامية، ومن المؤمل أن المصارف الإسلامية في المستقبل ستتمكن من تقديم منتجات وخدمات تمويلية أكثر أصالة وشرعية ومقبولة عالمياً، مع تحقيق الانفتاح الفقهي على المذاهب والفتاوى الأخرى.[1]

ذ- الاستفادة من التقليدية مطلوب والتقليد الأعمى مرفوض:

من المعلوم أن المصرفية الإسلامية صناعة ناشئة، ولم يتسنى لها ما تسنى للمصرفية التقليدية من الخبرة والمعرفة، ومن ثم فإن استفادة المصرفية الإسلامية من التقليدية في الجوانب الفنية وفي المنتجات والخدمات التي لا تشتمل على مخالفات شرعية أمر جائز ومقبول. لكن عندما تتحول مسألة الاستفادة، وتحت ضغط المنافسة وتحقيق الربحية، إلى استنساخ للمنتجات والخدمات مع بعض الترقيعات الموهمة بشرعية تلك المعاملات، فإن الأمر يتحول حينئذٍ إلى تقليد غير جائز وصورية مرفوضة.

الحقيقة أن هذه المسألة ليست مقتصرة على المصارف الإسلامية في ماليزيا، بل هي داء مستشرٍ في كثير من المصارف الإسلامية، سواء على مستوى هيكلة المنتجات والخدمات، أو على مستوى الإجراءات والتنفيذ الفعلي لتلك المنتجات والخدمات. في الحالة الماليزية نجد مثلاً أن منح المودعين في الحسابات الجارية بعض العوائد على شكل هبة غير ملزمة للمصرف فيه شبهة الربا، وأخذ الأجر على الضمان في خطابات الضمان مخالف لقرارات المجامع الفقهية، بل ولرأي السواد الأعظم من الفقهاء المعاصرين، وفرض رسوم على البطاقات الائتمانية، ومسألة تسنيد الديون، وتضمين عقود المشاركات والإجارة من البنود ما يتنافى وحقيقة تلك العقود وتحولها إلى صورة لا حقيقة لمسمياتها، أمور تقلل من تبوء المصرفية الإسلامية في ماليزيا للريادة.

* * *

---

١ Amir Shaharuddin, pp.٨, Moh. Akram Laldin pp.٢٣٦-٢٣٧, Nazimah Hussin, p. ٤٤، Zakaria bin Bahari. pp.١٠.

الخاتمة:

التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية تجربة ثرية وجديرة بدراسة تفصيلية للوقوف على إيجابياتها وسلبياتها، وتحديد أوجه الاستفادة منها في ترشيد العمل المصرفي الإسلامي. ورغم العمر القصير نسبياً للتجربة فإنها استطاعت أن تحقق إنجازات معتبرة ضمن صناعة المصرفية والتمويل في ماليزيا، ويشهد لذلك الأرقام الدالة على الأداء المتميز لتلك الصناعة خلال العقدين الماضيين. ومن دون شك فإن تدفق المستثمرين على سوق التمويل الإسلامي الماليزي (والذي يعد الثالث عالمياً من حيث حجم الأصول)[١] دلالة واضحة على تميز الأداء.

لقد كان لجهود الحكومة الماليزية أثر كبير في تأسيس واستقرار وتطور المصرفية الماليزية، خاصة في مجال توفير البنى التحتية اللازمة، والاهتمام بالتشريعات والأنظمة، والمبادرات الريادية في مجال تعزيز وتعميق سوق التمويل الإسلامي. ويمكن القول أنه لولا توفر ذلك الدعم الحكومي المتواصل لتلك الصناعة، في ظل استراتيجية وطنية تنموية طموحة، لما أصبحت التجربة الماليزية مثيرة للانتباه ومدعاة للدراسة والتأمل والمناقشة، حتى أنه لا يكاد يتطرق أحد لصناعة التمويل الإسلامي دون ذكر للتجربة الماليزية.

لقد أسهم تعدد مشارب المصارف العاملة في السوق الماليزي في تنوع المنتجات والخدمات وعزز مستويات الأداء والكفاءة في ظل المنافسة المفتوحة الباعثة على التطوير والإبداع. ولاشك أن هذا التنوع وتلك الجهود ساعدت وبشكل كبير في تحقيق الخطة العشرية لقطاع التمويل الإسلامي أهدافها. ورغم ذلك النجاح إلا إن صناعة المصرفية الإسلامية بحاجة إلى المزيد من تعزيز الجهود المبذولة نحو توفير الكوادر

---

١ - http://etp.pemandu.gov.my/Financial_Services-@-Financial_Services_-_EPP_١٠-;_Becoming_the_indisputable_global_hub_for_Islamic_finances.aspx

البشرية المؤهلة من الناحيتين الشرعية والتطبيقية المتخصصة، إضافة إلى توفير المزيد من الروافد الداعمة لتلك الصناعة في مجال التشريعات والأنظمة، وتطبيق معايير الجودة والشفافية. كما أن الصناعة المصرفية الإسلامية بحاجة إلى المزيد من المنتجات التمويلية المبنية على صيغ المشاركات والتقليل من الصيغ المعتمدة على المداينات.

على أن أهم قضية ينبغي الاعتناء بها والحرص على تحققها هي قضية توافق الخدمات والمنتجات والممارسات مع إحكام الشريعة الإسلامية وفقاً للقرارات الصادرة عن المجامع الفقهية المعتبرة، مثل المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، والمجمع الفقهي التابع لمنظمة التعاون (المؤتمر) الإسلامي، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. ولئن كان من المقبول في بداية التجربة الترخص في بعض الأمور من باب الإعانة على قيام مصرفية إسلامية تزاحم المصرفية التقليدية الربوية وتحل محلها، فإنه قد آن الأوان لتصحيح المسيرة والأخذ بالعزيمة لبناء مصرفية إسلامية حقيقية تعكس بهاء شريعة الإسلام وصلاحيتها لكل زمان ومكان وتحقق رسالة الإسلام التي جاءت من الله رحمة للعالمين.

* * *

الأشكال والجداول

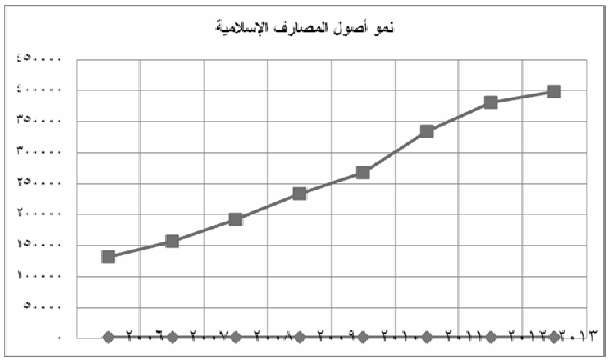

شكل رقم ١

BNM: Monthly statistical Bulletin, April, ٢٠١٣

شكل رقم ٢: ودائع المصارف الإسلامية حسب النوع

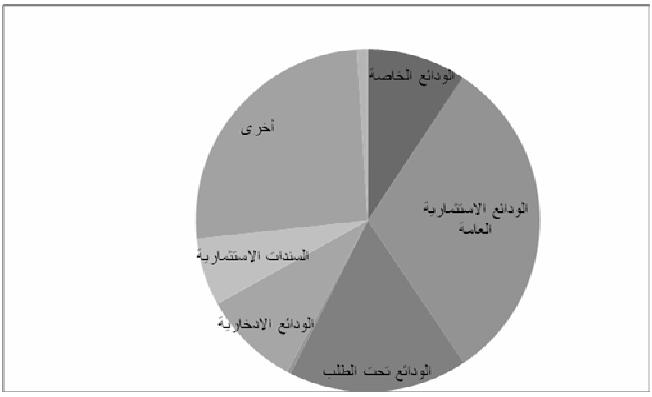

BNM: Monthly statistical Bulletin, April,٢٠١٣

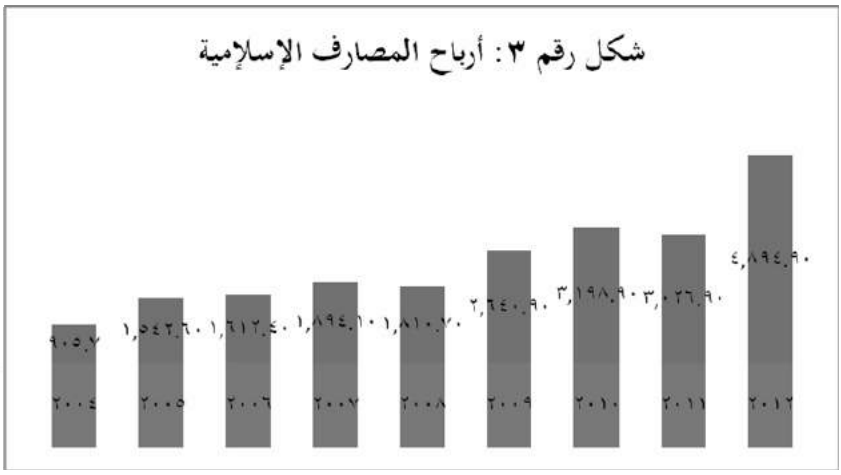

BNM: ٢٠١٢ Financial Stability & Payment System Report

جدول رقم ١:التمويل في المصارف الإسلامية حسب صيغة التمويل

(مليون رنقت ماليزي)

جدول ٢: مؤسسات النظام المصرفي الماليزي

السنة / صيغة التمويل	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣أبريل
البيع بثمن آجل	٢٩,٨٤٥,٠	٣١,٦٣٠,٣	٣٤,٥١٨,٩	٤٢,٩١٣,٦	٥٣,٦٩٧,٤	٦٣,٢٠٥,٧	٧٤,٢٨٠,٦	٧٩,٢٨٣,٩
الإجارة	٧٦٢,٩	١,١٥٣,٥	٢,٧٧٤,١	٤,٠٣٣,٠	٣,٩٤٠,٢	٣,٩٢٠,٣	٤,٦٣٥,٧	٥,٢٩٤,٩
الإجارة ثم البيع	٢١,٤٧٠,٤	٢٥,٨٠٦,١	٣١,٨٤٧,٢	٣٨,٩٥٣,٣	٤٣,٤٩٧,٤	٥٠,٩٨١,٩	٥٤,٥٧٤,٧	٥٧,١٨٧,٥
المرابحة	٥,٣٠٠,٩	٩,٦٩١,٧	١٥,٨٥٤,٨	٢٣,٠٢٢,٣	٢٣,٢٩٦,٩	٣٠,٣٨٥,٤	٤٠,٠١٨,٤	٤٢,٠٧٨,٨
المضاربة	١٥٦,٨	٣٧٤,٤	١,١٣٤,٦	٢,٣٥٠,٣	٣,٩٥٨,٣	٧,٣٩٧,٦	١١,٨٣٢,٢	١٣,٠٨٣,١
المشاركة	١٤٧,٩	١٠٩,٨	٣١٢,٩	٣٧٣,٦	٢٧٥,٨	٢٥١,٦	١٤٢,٢	١٤١,٣
الاستصناع	٥٠٩,٤	٨٠٤,١	١,٣٨٤,٢	١,٤٨٦,٥	١,٦٢١,٠	١,٤٧١,١	٩٨٩,٣	٧٣٣,٣
أخرى	١٥,١٧٤,٩	١٥,٨١٨,٨	١٦,٨٠٣,٤	٢٠,٣٥٤,٤	٢٨,٩٢٤,١	٣٩,٣٨٥,٣	٤٦,٣٢٤,٧	٤٧,٥١٥,٧
المجموع	٧٣,٣٦٨,١	٨٥,٣٨٨,٦	١٠٤,٦٣٠,١	١٣٣,٤٨٦,٩	١٥٩,٢١١,٠	١٩٦,٩٩٨,٩	٢٣٢,٧٩٧,٨	٢٤٥,٣١٨,٥

المصدر: BNM: Monthly Statistical Bulletin, Dec. ٢٠١١ & April ٢٠١٣

المصدر: BNM: ٢٠١٢ Financial Stability & Payment System Report

النظام المصرفي الماليزي : الانتشار كما في نهاية					
	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
العدد:	٥٤	٥٤	٥٥	٥٦	٥٦
المصارف الاسلامية	١٧	١٧	١٧	١٦	١٦
المصارف التجارية	٢٢	٢٢	٢٣	٢٥	٢٧
المصارف الاستثمارية	١٥	١٥	١٥	١٥	١٣
الفروع:	٢٢٧١	٢٢٩٨	٢٣١٢	٢٤٣٥	٢٤٨١
المصارف الاسلامية[1]	٢٠٣٩	٢٠٨٧	٢١٠٢	٢١٤٧	٢١٧١
المصارف التجارية	١٩٧٩	١٩٩٩	٢٠٠٦	٢٠٥٠	٢٠٥٦
المصارف الاستثمارية	١٣١	١٣١	١٣٣	١٣٣	١٤٨

* * *

١ تشمل الفروع المشتركة التي تقدم خدمات اسلامية وتقليدية

المراجع

١. القرآن الكريم.

٢. صحيح مسلم بشرح النووي، http://www.al-islam.com

٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري، http://www.al-islam.com

٤. ابراهيم الدسوقي أبو الليل، " الإيجار المنتهي بالتمليك في القانون الوضعي والفقه الإسلامي"، بحوث المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر لكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة، "المؤسسات المالية الإسلامية: معالم الواقع وآفاق المستقبل"، ٧-٩ ربيع الآخر ١٤٢٦هـ، غرفة تجارة وصناعة دبي، المجلد الثالث، ص ١١١١-١١٥٣.

٥. أحمد سعيد حوّى، "صور التحايل على الربا .. وحكمها في الشريعة الإسلامية"، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٨هـ.

٦. حاج ابراهيم عبد الرحمن، وخير الناس ربيع، "مسيرة الاقتصاد الإسلامي في ماليزيا من خلال أفكار د/محمد مهاتير"، الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بعنوان:الاقتصاد الإسلامي،الواقع..ورهانات المستقبل، ٢٣-٢٤ فبراير ٢٠١١م.

٧. داتو فادوكا عبدالحميد عثمان، "نماذج ناجحة لمشاريع تنموية إسلامية في ماليزيا"، بحث مقدم للمؤتمر العام الثاني عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر، القاهرة ٨-١١ ربيع الأول ١٤٢١هـ، الموافق ١١-١٤ يونيو ٢٠٠٠م.

٨. رابطة العالم الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي، "قرارات مجمع الفقه الاسلامي بمكة المكرمة- الدورات: من الأولى إلى السابعة عشرة، القرارات: من الأول إلى الثاني بعد المائة (١٣٩٨-١٤٢٤ هـ/١٩٧٧-٢٠٠٤م) الطبعة الثانية.

٩. زاهار الدين محمد الماليزي، "تجربة ماليزيا في التنسيق بين المؤسسات المالية الداعمة للمصرفية الإسلامية"، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول – دائر الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، ٣١ مايو-٣ يوليو ٢٠٠٩م.

١٠. سليمان عبدالله ناصر، "إلى مؤتمر المصارف الإسلامية في اليمن: تجربة ماليزيا ومقارنتها بالتجربة اليمنية"، نيوز يمن، ٢٢/٣/٢١٠١م.

١١. صادق راشد الشمري، "أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية: أنشطتها، التطلعات المستقبلية"، عمان – الأردن: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٨م.

١٢. عافه محمد سعيد عثمان، "بيع الدين في المصرفية الإسلامية: أسبابة وأحكامه الفقهية"، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي: النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور إسلامي، الدوحة–قطر، ٢٠–١٨ديسمبر ٢٠١١.

١٣. عبدالحافظ صاوي، " قراءة في تجربة ماليزيا التنموية"، مجلة الوعي الإسلامي، العدد ٤٥١، شهر ٥ ٢٠٠٣م، الكويت.

١٤. عبدالله بن ابراهيم الموسى،" التمويل بين العينة والتورق"، بحوث المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر لكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة، "المؤسسات المالية الإسلامية: معالم الواقع وآفاق المستقبل"، ٧–٩ ربيع الآخر ١٤٢٦هـ، غرفة تجارة وصناعة دبي، المجلد الرابع، ص ١٢٧٣–١٣٢١.

١٥. عبدالله بن سليمان الباحوث، "الآثار الاقتصادية للتورق المصرفي المنظم"، بحوث المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر لكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة، "المؤسسات المالية الإسلامية: معالم الواقع وآفاق المستقبل"، ٧–٩ ربيع الآخر ١٤٢٦هـ، غرفة تجارة وصناعة دبي، المجلد الرابع، ص ١٢٥١–١٢٧١.

١٦. عز الدين خوجه، "التورق"، ٢٠٠٣م ، بحث منشور في موقع المجلس العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (www.islamicfi. org).

١٧. قطب مصطفى سانو، "في آفاق التعايش بين المصرفية التقليدية والمصرفية الإسلامية: تجربة ماليزيا نموذجا"، بحوث المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر لكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة، "المؤسسات المالية الإسلامية: معالم الواقع وآفاق المستقبل"، ٧–٩ ربيع الآخر ١٤٢٦هـ، غرفة تجارة وصناعة دبي، المجلد الرابع، ص ١٥٥١–١٥٨١.

١٨. لاحم الناصر، " تابونغ حاجي: تجربة فريدة"، جريدة الشرق الأوسط، الثلاثاء، ٣ ذو الحجة١٤٣١هـ، ٩ نوفمبر، ٢٠١٠، العدد ١١٦٦٩.

١٩. محمد عبدالحليم عمر، "مرابحات السلع الدولية"، بحوث المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر لكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة، "المؤسسات المالية الإسلامية: معالم الواقع وآفاق المستقبل"، ٧–٩ ربيع الآخر ١٤٢٦هـ، غرفة تجارة وصناعة دبي، المجلد الرابع، ص ١٤١٥–١٤٣٥.

٢٠- محمد علي القري. "مرابحات السلع الدولية". بحوث المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر لكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة. "المؤسسات المالية الإسلامية: معالم الواقع وآفاق المستقبل". ٧-٩ ربيع الآخر ١٤٢٦هـ. غرفة تجارة وصناعة دبي. المجلد الرابع. ص ١٥٣٥-١٥٤٩.

٢١- محمد نضال الشعار. " أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي". هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. البحرين ١٤٢٦هـ. ٢٠٠٥م.

٢٢- منذر قحف و عماد بركات. " التورق في التطبيق المعاصر". بحوث المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر لكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة. "المؤسسات المالية الإسلامية: معالم الواقع وآفاق المستقبل". ٧-٩ ربيع الآخر ١٤٢٦هـ. غرفة تجارة وصناعة دبي. المجلد الرابع. ص ١٢١٧-١٢٥٠.

٢٣- الموقع الرسمي لإدارة الإحصاءات الماليزية www.statistics.gov.my

٢٤- موقع مجمع الفقه الإسلامي الدولي على شبكة الانترنت (http://www.fiqhacademy.org.sa)

٢٥- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. " المعايير الشرعية ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م". البحرين.

26- Ahmed Fahmi Sheikh Hassan, "An Empirical Investigation into the Role, Independence, Effectiveness of Shari'ah Board in Malaysian Islamic Banking Industry", a Thesis Submitted for the Degree of Doctor of Philosophy, Cardiff University, U.K., May,2012.

27- Amir Shaharuddin, "The *Bay' al-Inah* Controversy in Malaysian Islamic Banking", Islamic Science University of Malaysia, http://fem.usim.edu.my.

28- Arabnews.com, "Malaysia's Islamic Banking Continues to Remain Resilient", April 17, 2011م.

29- Asyraf Wajdi Dusuki & Nurdianawati Irwani Abdullah, " Why do Malaysian customers patronise Islamic banks?", International Journal of Bank Marketing, Vol. 25 Iss: 3, pp.142 – 160, 2007.

30- Bank Negara Malaysia (Central Bank Of Malaysia), http://www.bnm.gov.my.

31- Bank Negara Malaysia, "Annual Banking Statistics -2007".

32- Bank Negara Malaysia, "Financial Stability and Payment System Report 2012".

33- Bank Negara Malaysia, "Monthly Statistical", Feb., 2012.

* * *

Law at the United Arab Emirates University: "Islamic Financial Institutions: Reality Features and Future Prospects", Dubai Chamber of Commerce and Industry, 7-9 Rabi II 1426. (4): 1217-1250.

- Al-Qari, Muhammad Ali. Usuries of International Commodities. The Fourteenth Annual Academic Conference of the College of Shari'a and Law at the United Arab Emirates University: "Islamic Financial Institutions: Reality Features and Future Prospects", Dubai Chamber of Commerce and Industry, 7-9 Rabi II 1426. (4): 1535-1549.
- Sahih Muslim bi Sharh Al-Nawawi, http://www.al-islam.com
- Sano, Koutoub Moustafa. The Prospects of Coexistence between Conventional and Islamic Banks: The Malaysian Experience as a Model. The Fourteenth Annual Academic Conference of the College of Shari'a and Law at the United Arab Emirates University: "Islamic Financial Institutions: Reality Features and Future Prospects", Dubai Chamber of Commerce and Industry, 7-9 Rabi II 1426. (4): 1551-1581.
- Sawi, Abdulhafezh. "A Reading on the Developmental Experience of Malaysia." Al-Wa'ei Islamic Journal. 451. May 2003, Kuwait.
- Al-Sha'ar, Muhammad Nedhal. Principles of Islamic and Conventional Banking. Bahrain: the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions, 2005 AD.
- Al-Shammari, Sadiq Rashid. Fundamentals of Islamic banking Industries: Activities and Future Prospects. Amman: Dar Al-Yazouri for Publishing and Distribution, 2008 AD.

* * *

The Conference of Islamic Banking: Reality and Prospect, Department of Islamic Affairs and Charitable Activities, Dubai, 31 May – 3 July 2009 AD.

- Al-Moosa, Abdullah Ibrahim. Financing: Al-'inah and Al-Tawarrug. The Fourteenth Annual Academic Conference of the College of Shari'a and Law at the United Arab Emirates University: "Islamic Financial Institutions: Reality Features and Future Prospects", Dubai Chamber of Commerce and Industry, 7-9 Rabi II 1426. (4): 1273-1321.
- Muslim World League, Islamic Fiqh Academy, "Resolutions of the Islamic Fiqh Council in Makkah Al-Mukarramah" - Sessions: from 1st to 17th, Resolutions: from 1st to 102nd. 2nd ed, 1977-2004 AD.
- Al-Nasser, Lahem. "Tabung Haji: A Unique Experience". Al-Sharq Al-Awsat Newspaper 9 Nov. 2010: 11669.
- Nasser, Sulaiman Abdullah. "To the Conference of Islamic Banks in Yemen: Malaysian Experience in Comparison with Yemeni Experience." News Yemen Newspaper 22 Mar 2001.
- Omar, Muhammad Abdulhalim. Usuries of International Commodities. The Fourteenth Annual Academic Conference of the College of Shari'a and Law at the United Arab Emirates University: "Islamic Financial Institutions: Reality Features and Future Prospects", Dubai Chamber of Commerce and Industry, 7-9 Rabi II 1426. (4): 1415-1435.
- Othman, Abdulhamid. Successful Models of Islamic Developmental Projects in Malaysia. Research presented at the twelfth General Conference of the Supreme Council of Islamic Affairs in Egypt, Cairo, 11-14 June 2000 AD.
- Othman, 'Affah Muhammad. Sale of Debt in Islamic Banking: its Causes and Juristic Rulings. The Eighth International Conference on Islamic Economics and Finance - Sustainable Growth and Inclusive Economic Development from an Islamic Perspective, Doha, Qatar, 18-20 December 2011 AD.
- Qahf, Monzer, and Emad Barakat. Tawarruq in Contemporary Application. The Fourteenth Annual Academic Conference of the College of Shari'a and

List of References:

The Holy Quran.

- Abdulrahman, Haji Ibrahim and Khairulnas Rabe‘. The Mainstream of Islamic Economy in Malaysia Through the Ideas of Dr. Muhammad Mahatir. The first International Forum of the Institute of Economic and Trade Sciences, entitled: Islamic Economics: Reality and Future Challenges, 23-24 Feb 2011.
- Abu Al-Lail, Ibrahim Al-Dasouqi. Rent-to-Own Leases in Positive Law and Islamic Jurisprudence. The Fourteenth Annual Academic Conference of the College of Shari‘a and Law at the United Arab Emirates University: "Islamic Financial Institutions: Reality Features and Future Prospects", Dubai Chamber of Commerce and Industry, 7-9 Rabi II 1426. (3): 1111-1153.
- Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions. Shari‘a Standards. Bahrain, 2007 AD.
- Al-Bahooth, Abdullah Sulaiman. Economic Consequences of Organized Banking Tawarruq. The Fourteenth Annual Academic Conference of the College of Shari‘a and Law at the United Arab Emirates University: "Islamic Financial Institutions: Reality Features and Future Prospects", Dubai Chamber of Commerce and Industry, 7-9 Rabi II 1426. (4): 1273-1321.
- Fath Al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari, http://www.al-islam.com.
- Hawa, Ahmad Sa‘eed. Means of Circumventing the Usury and Its Ruling in the Islamic Law. Beirut: Dar Ibn Hazm, 1428 AH.
- International Islamic Figh Academy Official website, http://www.fiqhacademy.org.sa.
- Khoja, Ezzedin. Tawarrug. A published research at the Website of the General Council of Islamic Banks and Financial Institutions, (www.islamicfi. Org).
- Malaysian Department of Statistics, Official Portal, www.statistics.gov.my.
- Al-Malyzi, Zahar Al-Din Muhammad. The Malaysian Experience in Coordinating between Supportive Financial Institutions for Islamic Banking.

Overall View of the Malaysian Experience in the Islamic Banking

Dr. Abdullah Ibn Abdulaziz Al-Mu'jel

Abstract:

Islamic Banking in Malaysia is fully supported by the Malaysian Government in order to make Malaysia an international center for Islamic finance. The efforts made include many steps such as Shari'a structure, regulatory frameworks and necessary legislations. In addition, many initiatives are taken in terms of establishing facilities and institutes ،creating products and providing necessary services to enhance the development of this sector .A dual banking system which combines the Islamic and traditional banking is adopted by taking into account the privacy that characterizes the Islamic banking system. This led to promote the competition and improve the efficiency of the Islamic banking system .In fact, depending on jurisprudential modes and independent opinions which are not supported by the Fiqh Academies ،decreased the attractiveness of such industry and questioned the possibility of considering it as a typical experience that reflects the core of Islamic banking despite the success of the experience in many aspects .The availability of infrastructure and success opportunities for that industry may lead it to be internationally discriminated . Thus ،ensuring more compliance with internationally acceptable standards of Shari'a is required to set Malaysia as an international Islamic finance center.

Keywords: Islamic Finance, Malaysian Islamic Finance, Islamic Finance Modes, Bay' alinah, Bay' aldayn.

الهندسة المالية ودورها في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

((مع إشارة خاصة للمصارف الإسلامية في الأردن))

د. حسن محمود محمد عمري

قسم إدارة الأعمال – كلية العلوم والآداب بطبرجل

جامعة الجوف